

بسم الله الرحمن الرحيم



جامعة آل البيت-معهد بيت الحكمة

دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط ، "اليمن دراسة
حالة 2011-2017"

The Role of the UN Security Council in Conflict Resolution in the Middle East,
Yemen Case Study (2011-2017)

إعداد

منتصر محمد نزال العيسى

الرقم الجامعي: 1520600023

إشراف

الدكتور أمين علي العزام

2018

التفويض

أنا الطالب منتصر محمد نزال العيسى، أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي إلى المكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع

التاريخ

دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط 2011-2017، دراسة حالة اليمن إعداد

الطالب

منتصر محمد نزال العيسى

المشرف

الدكتور

أمين علي العزام

أعضاء لجنة المناقشة: التوقيع

الدكتور	رئيساً ومشرفاً
الأستاذ الدكتور	عضواً
الدكتور	عضواً
الدكتور	عضواً خارجياً

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية من معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت / الأردن.

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى روح المجاهد الكبير المغفور له بإذن الله، جدي الحبيب طيب الله ثراه، الذي روى بدمه الطاهر
أرض فلسطين الحبيبة على أسوار القدس، في منطقة الشيخ جراح حيث رفع الراية الأردنية الخفاقة على
بناية النوتردام في القدس الشريف في عام 1948.

إلى والدي الأخ والصديق الذي غرس في وجداني حب الوطن

إلى نبع الحنان والمودة والدتي العزيزة

إلى اخواني وأخواتي الاعزاء

إلى رفيقة دربي زوجتي الغالية

إلى أبنائي علاء أمل المستقبل

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد مع فائق الاحترام والتقدير

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات...والصلاة والسلام على سيدنا محمد قائد القادة، وسيد السادة، وعلى آله وأصحابه الأطهار أجمعين.

الشكر لله جلّ جلاله الذي أعانني، وهياً لي سبيل إنجاز هذا البحث...

إنه لمن دواعي الوفاء أن أتقدم بالشكر إلى هذا الصرح الأكاديمي العلمي الكبير، ومنازة العلم...

وأتوجه بالشكر الخالص إلى معهد بيت الحكمة ممثلاً بعميده، وأعضاء هيئة التدريس على ما بذلوه من جهود طيبة

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى الدكتور أمين علي العزام الذي منحني الكثير من وقته في التوجيه والإرشاد، والإشراف على هذا البحث لإخراجه بصورته الحالية..

والشكر الموصول لأعضاء لجنة المناقشة الكرام الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة رغم انشغالهم الأكاديمية لإعطاء النصح والإرشاد لإثراء هذه الدراسة فجزاهم الله تعالى خير الجزاء ولهم مني كل الشكر والثناء.

فهرس المحتويات

ب	التفويض
د	الإهداء
هـ	شكر وتقدير
و	فهرس المحتويات
ح	الملخص
ط	Abstract
1	المقدمة
2	أولاً: أهمية البحث:
3	ثانياً: أهداف البحث:
3	ثالثاً: مشكلة البحث وأسئلته:
4	رابعاً: فروض الدراسة:
4	خامساً: حدود البحث:
5	سادساً: المتغيرات والمفاهيم الأساسية في البحث:
5	سابعاً: منهجية البحث:
7	ثامناً: الدراسات السابقة:
11	الفصل الأول مجلس الأمن والنظام الدولي
13	المبحث الأول مجلس الأمن
35	المبحث الثاني النظام الدولي
47	الفصل الثاني الأزمة اليمنية
49	المبحث الأول أسباب الأزمة اليمنية وموقف الدول العظمى، ودول الجوار منها
63	المبحث الثاني موقف مجلس الأمن من الأزمة اليمنية

77	الخاتمة
78	النتائج
80	التوصيات
81	المراجع

دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط 2011-2017، دراسة حالة اليمن

إعداد الطالب

منتصر محمد نزال العيسى

الدكتور

أمين علي العزام

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط خلال فترة الدراسة الممتدة من عام 2011، وحتى نهاية عام 2017، وقد تم اختيار اليمن لتكون حالة للدراسة.

وقد انطلقت الدراسة من فرضية مفادها رغم الطرق المتعددة الدبلوماسية والسياسية التي يملكها مجلس الأمن إلا أن دوره في حل نزاعات الشرق الأوسط والأزمة اليمنية محدود جداً، وكان السؤال المحوري الرئيس لمشكلة البحث هو: ما دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط 2011-2018؟ وما الدور الذي يلعبه وقد يلعبه مجلس الأمن مستقبلاً لإنهاء النزاع في اليمن؟

وقد استخدم الباحث المنهج المؤسسي القانوني، ومنهج دراسة الحالة التفسيرية وقد توصلت هذه الدراسات إلى بعض النتائج ومن أهمها: يعد مجلس الأمن الأداة التي تضطلع بالمسؤولية الأولى عن المحافظة على السلم والأمن الدولي، ولكن هذا المجلس ورغم كل القرارات التي أصدرها ورغم أن بعضها قد تم إصداره تحت الفصل السابع إلا أن مجلس الأمن فشل في وقف الصراع في اليمن الثائر في عام 2011، وذلك رغم مقتل صالح الذي كان استبداده وتعلقه بالسلطة سبباً رئيساً لاندلاع الثورة اليمنية. وكان من أهم التوصيات: التوصية بإعادة النظر بموضوع حق الفيتو فقد أصبح استخدامه متعسفاً من قبل بعض الدول.

الكلمات المفتاحية: مجلس الأمن، الأزمة اليمنية، الفيتو، الشرق الأوسط، الربيع العربي.

**Role of the UN security council in conflict resolution in the yemen case study
middle,east 2011-2017**

Done by:Montaser Mohammed Nazzal Al-Issa

Supervisor:Dr-Ameen Ali Al-azzam

Abstract

This study aimed to identify the role of the UN Security Council in the resolution of conflicts in the Middle East during the period of study from 2011 until the end of 2017. Yemen was chosen as a case study.

The study is based on a hypothesis that it is despite the multiple diplomatic and political methods of security that owned by United Nations, But its role in resolving Middle East conflicts and the Yemeni crisis is very limited, the central question of the research problem was: What is the role of the UN security council in resolving conflicts in the Middle East 2011-2017? And what role does the Security Council play in the future to end the conflict in Yemen? He researcher used the analytical descriptive method and the method of the method of the interpretation case study

These studies have reached some conclusions, the most important of that are: the security council is the instrument that has the primary responsibility for maintaining international peace and security,

But this council, despite all the resolutions it has issued, and despite some of them have been issued under Chapter seven, but the Security Council failed to stop the conflict in Yemen in 2011,

Despite the killing saleh, whose tyranny and attachment of authority a major cause of the outbreak of the Yemeni revolution.

One of the most important recommendations was to recommend that the veto right be reconsidered and its use has become arbitrary by some countries.

Keywords: Security Council, Yemeni Events, Veto, Middle East, Arab Spring.

المقدمة

يعد مجلس الأمن الأداة التي تضطلع بالمسؤولية الأولى عن المحافظة على السلم والأمن الدولي، وقد نصت على ذلك المادة (24) من ميثاق الأمم المتحدة، حيث جاء فيها: "1- رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به "الأمم المتحدة" سريعاً فعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدولي ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات.2- يعمل مجلس الأمن، في أداء هذه الواجبات وفقاً لمقاصد "الأمم المتحدة" ومبادئها والسلطات الخاصة المخولة لمجلس الأمن لتمكينه من القيام بهذه الواجبات مبينة في الفصول السادس والسابع والثامن والثاني عشر.3- يرفع مجلس الأمن تقارير سنوية، وأخرى خاصة، إذا اقتضت الحال إلى الجمعية عامة لتتخذ قراراً بشأنها"، وقد تعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول مجلس الأمن وتنفيذها، من خلال نص المادة (25) من ذات الميثاق على: "يتعهد أعضاء "الأمم المتحدة" بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق هذا الميثاق". ولنجاح مجلس الأمن في مهمته فقد تعهدت جميع الدول الأعضاء في هذا المجلس أن تضع تحت تصرف هذا المجلس عندما يقرر استخدام القوة المسلحة، وكما وافقت الدول الأعضاء ووفقاً لاتفاقيات خاصة منح حق المرور في أقاليمها لبعض القوات المسلحة أو المساعدات أو التسهيلات الضرورية، وذلك حسبما جاء في المادة (43) من ذات الميثاق والتي نصت على أنه: 1- يتعهد جميع أعضاء "الأمم المتحدة" في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي، أن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناء على طلبه وطبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولي ومن ذلك حق المرور.

2- يجب أن يحدد ذلك الاتفاق أو تلك الاتفاقات عدد هذه القوات وأنواعها ومدى استعدادها وأماكنها عموماً ونوع التسهيلات والمساعدات التي تقدم.3- تجري المفاوضة في الاتفاق أو الاتفاقات المذكورة بأسرع ما يمكن بناءً على طلب مجلس الأمن، وتبرم بين مجلس الأمن وبين أعضاء "الأمم المتحدة" أو بينه وبين مجموعات من أعضاء "الأمم المتحدة"، وتصدق عليها الدول الموقعة وفق مقتضيات أوضاعها الدستورية".

ورغم أن منطقة الشرق الأوسط منذ استقلال دولها لم تشهد استقراراً وعاشت حالة من القلق وانعدام اليقين السياسي عدا بعض الدول البترولية، إلا إن انطلاقة الربيع العربي في بعض دول الإقليم جعل المنطقة تعيش في صراعات لم يشهد لها التاريخ مثلاً رغم أنها بدأت في عام 2011، إلا أنها لم تنته حتى ساعة إعداد هذه الخطة، ولما كان مجلس الأمن مسؤولاً على المحافظة على السلم والأمن الدوليين؛ فقد جاءت هذه الدراسة لتبين دور مجلس الأمن الدولي في حل الصراعات في الشرق الأوسط خلال الفترة الممتدة من بداية عام 2011 حتى اليوم، وقد اختار الباحث الصراع في اليمن كحالة للدراسة.

أولاً: أهمية البحث:

تنبثق أهمية هذا البحث من أهمية الحفاظ على السلم والأمن الدولي في منطقة الشرق الأوسط، ولعلا الأهمية الأكبر لهذا البحث هو كيفية تعاطي مجلس الأمن مع الصراع في منطقة الدراسة (اليمن)، وسوف يكون لهذه الدراسة أهميتان، الأولى أهمية علمية، والثانية أهمية عملية:

الأهمية العلمية (النظرية):

سيكون لهذا البحث أهمية علمية بحيث يهدف إلى البحث في دور مجلس الأمن الدولي في حل الصراعات في الشرق الأوسط (2011-2017)، اليمن دراسة حالة، وبالتالي ضرورة معرفة الدور الذي لعبه مجلس الأمن في حل الصراع في اليمن، والتطورات الإيجابية والسلبية التي لعبها هذا المجلس على مجريات الصراع، وتكمن هنا الفائدة العلمية في حث بعض الباحثين بإجراء دراسات معمقة حول ذات الموضوع أو جزئية من جزئياته.

الأهمية العملية (التطبيقية):

تكمن هذه الأهمية في لفت نظر بعض ذوي الشأن إلى بعض النقاط التي سيتم إثارها من خلال البحث، أو التقاط ومضة مضيئة إلى بعض النقاط الإيجابية مما ينعكس إلى قرار سياسي يساعد على إنهاء الصراع في منطقة الشرق الأوسط، أو فكرة سياسية تلهم بعض ذوي الشأن على اتباع خطوات إيجابية في سبيل إنهاء الصراع في اليمن أو على الأقل التقليل من الآثار السلبية لهذا الصراع.

ثانياً: أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على النقاط التالية:

التعرف على مفهوم مجلس الأمن، وأهدافه، ومهامه واختصاصه.

التعرف على موقف مجلس الأمن من بعض النزاعات العالمية والعربية.

التعرف على أسباب الأزمة اليمنية وموقف الدول العظمى ودول الجوار من هذه الأزمة.

التعرف على قرارات مجلس الأمن الخاصة بالحالة اليمنية.

التعرف على تأثير الدول العظمى على قرارات مجلس الأمن تجاه الأزمة اليمنية.

ثالثاً: مشكلة البحث وأسئلته:

شهدت منطقة الشرق الأوسط في بداية عام 2011، موجة من الاحتجاجات الشعبية هادفة إلى إسقاط بعض الأنظمة المتسلطة، والتحول إلى أنظمة ديمقراطية، ولكن معظم الحركات الشعبية في الجانب الآسيوي من الشرق الأوسط فشل في إزاحة هذه الأنظمة مما أدى إلى تداخل العديد من الدول، وبالتالي احتدام النزاع في المنطقة من نزاع في المنطقة إلى نزاع على المنطقة، وخاصة في منطقة الدراسة (اليمن) الذي لا يزال فيها النزاع على أشده رغم محاولات مجلس الأمن المتكررة لإنهاء النزاع من هنا تتكون مشكلة البحث في سؤال رئيس يقول:

ما دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط 2011-2018؟ وما الدور الذي لعبه وقد يلعبه مستقبلاً مجلس الأمن لإنهاء النزاع في اليمن؟

وينبثق من السؤال المحوري الرئيس لمشكلة البحث الأسئلة الفرعية التالية:

ما مفهوم مجلس الأمن، وما أهدافه، وما مهامه وما اختصاصاته؟

ما موقف مجلس الأمن من بعض النزاعات العالمية والعربية؟

ما أسباب الأزمة اليمنية وموقف الدول العظمى ودول الجوار من هذه الأزمة؟

ما القرارات التي اتخذها مجلس الأمن حول النزاع في اليمن؟

ما تأثير الدول العظمى على قرارات مجلس الأمن تجاه الأزمة اليمنية؟

رابعاً: فروض الدراسة:

تنطلق هذه الدراسة من فرضية رئيسة مفادها: رغم الطرق المتعددة الدبلوماسية والسياسية التي يملكها مجلس الأمن في حل النزاعات الدولية إلا أن دوره في حل نزاعات الشرق الأوسط والأزمة اليمنية محدود جداً، وينبثق من الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية التالية:

يلعب مجلس الأمن دوراً محورياً رئيساً في إنهاء الصراع في اليمن.

لم تؤثر المتغيرات الدولية على عمل مجلس الأمن فيما يخص الأزمة اليمنية.

لعب مجلس الأمن دوراً إيجابياً في حل الصراعات في العديد من دول العالم والدول العربية.

لم يؤثر تدخل بعض الدول العظمى وبعض دول الجوار على قرارات مجلس الأمن فيما يخص الأزمة اليمنية.

خامساً: حدود البحث:

الحدود الزمانية: تمتد هذه الحدود منذ بداية عام 2011، وقد تم اختيار هذا التاريخ لأنه تاريخ بدء الاحتجاجات العربية في اليمن، وسوف يمتد هذا البحث إلى ساعة إعداد هذه الدراسة على اعتبار أن الصراع لا زال قائماً في اليمن حتى اليوم، وعلى أساس أن مجلس الأمن لا يزال يسعى لإنهاء الصراع في منطقة الدراسة (اليمن).

الحدود المكانية: ستشمل الحدود المكانية لمنطقة الشرق الأوسط، وسوف يتم التركيز على اليمن فقط.

سادساً: المتغيرات والمفاهيم الأساسية في البحث:

المتغير المستقل: دور مجلس الأمن.

المتغير التابع: النزاعات الدولية في الشرق الأوسط.

وفيما يلي تعريفاً اصطلاحياً وإجرائياً لهذين المتغيرين:

التعريف الاصطلاحي لمجلس الأمن: هو الأداة التنفيذية للأمم المتحدة، واهم جهاز فيها، وهو المسؤول الاول عن حفظ السلم والامن الدوليين، وقمع اعمال العدوان، وإنزال العقوبات بالأعضاء المخالفين (محمد، 2015، ص: 3).

التعريف الإجرائي لمجلس الأمن: هو مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة واختصاراً مجلس الأمن؛ والمعروف إعلامياً بمجلس الأمن الدولي، يُعد أحد أهم أجهزة الأمم المتحدة ويعتبر المسؤول عن حفظ السلام والأمن الدوليين طبقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

النزاع في اليمن: هو النزاع الذي بدأ ضد نظام علي صالح، ولم ينتهي بقتله منذ فترة بسيطة وإنما تحول الصراع من صراع على كرسي الرئاسة إلى صراع على اليمن ولم ينته هذا الصراع حتى ساعة إعداد هذه الدراسة.

سابعاً: منهجية البحث:

يرى الباحث، أن عليه في سبيل الوصول إلى النتائج ومن ثم فحص الفرضية، أن يعتمد في هذه الدراسة إلى مفهوم العلاقات الدولية، ومفهوم الدور. وتنفيذاً لذلك سيأخذ الباحث بنظرية الدور، والكتابة من خلال الاستعانة بمراجعة الأدبيات السياسية والقانونية التي تناولت الموضوع، كالكتب والرسائل الجامعية والأبحاث والدراسات والمقالات السياسية.

كما سيأخذ الباحث بمنهج دراسة الحالة التفسيرية كأحد وجوه المنهجية المقارنة، وذلك بإعادة تفسير الأوضاع القائمة، استناداً على العناصر المسؤولة عن تشكيلها، انطلاقاً من الربط بين متغيرين أو أكثر كما شرحها بيرى وروبرتسون (شليبي، 2008؛ Perry and Robertson, 2002).

ونظرية الدور: تُعد نظرية الدور من النظريات الجزئية في العلاقات الدولية والتي تختص بدراسة وتفسير السلوكيات الخارجية للدول، حيث يُوضح المفكر كال هولستي Kal Holsti - بأن الدول قد تتشابه في مصادر القوة لكنها تختلف في السلوكيات فلماذا هذا الاختلاف في السلوكيات؟.

في الحقيقة هناك ثلاثة متغيرات تفسيرية أساسية تعتمد عليها نظرية الدور في التفسير وهي:

مصادر الدور: والتي تتخذها كمتغيرات مستقلة في التفسير، ويقصد بها الخصائص الوطنية للدولة من مقومات وإمكانات مادية وغير مادية.

تصور الدور: وتتخذها كمتغيرات وسيطة، و التي تُعنى بتصورات وإدراكات صانع القرار لأدوارهم سواءً كان إقليمياً أو دولياً، فامتلاك الدولة لمقومات مادية أو غير مادية لا يعنى بالضرورة أنها سوف تُؤدي دور خارجي فعال، حيث يجب على صانع القرار أن تكون لديه خبرة وإرادة القيادة التي تتحدد من خلال الخصائص الشخصية التي يحوز عليها؛ فهذه العوامل تأثير كبير في تحديد سلوك الدولة على المستوى الخارجي، فضلاً عن أنها قادرة على أن تلعب دوراً في عملية اتخاذ القرار، وفي التمييز بين سلوك الوحدة مع باقي الوحدات.

أداء الدور : وهي مخرجات السياسة الخارجية من قرارات وسلوكيات، والتي تُعد متغيرات تابعة، حيث تتحكم فيها درجة الفاعلية الأداء.

و عليه فالدور يعتمد بالأساس على مدى رؤية وتصور صانع القرار لدوره - كمتغير وسيط -، انطلاقاً من تقييمه لقدرات وإمكانات دولته والتي يُطلق عليها كذلك "مؤهلات الدور" حيث لا يمكنها تخطي هذه الإمكانيات حتى لا يتآكل الأساس المادي للدور من جهة، ومدى قدرته على تهيئة البيئة الخارجية لقبول هذا الدور والتجاوب معه عندما يدخل مرحلة التنفيذ أي أداء الدور من جهة أخرى.

بمعنى آخر، على الدولة حتى يكون دورها فعالاً التعرف على طبيعة الظروف الخارجية المصاحبة لأداء هذا الدور، و مدى انعكاساتها سلباً أو إيجاباً على النتائج المحققة من هذا الأداء، كما يجب مراعاة حجم قدراتها التي تؤهلها لهذا الدور.

ثامنا: الدراسات السابقة:

تمكن الباحث من الاطلاع على الدراسات السابقة التالية:

دراسة المطيري، عبد العزيز بدر(2017)، أثر الأزمة اليمنية على العلاقات الخليجية 2011-2017، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن. وقد تمثلت مشكلة الدراسة السابقة في ندرة الدراسات التي تناولت أثر الأزمة اليمنية على العلاقات الخليجية، وقد جاءت الدراسة السابقة لدراسة بيان التأثيرات الحقيقية لهذه الأزمة على مجمل العلاقات اليمنية الخليجية والآليات اتبعتها دول الخليج العربي لحل هذه الأزمة، سواءً بالطرق الدبلوماسية أو العسكرية أو غير ذلك. وقد انطلقت الدراسة السابقة من فرضية مفادها: " شكلت عوامل عدة تحدياً أمنياً وسياسياً انعكس على أثر الأزمة اليمنية على العلاقات الخليجية، وقد توصلت الدراسة السابقة لمجموعة من النتائج ومن أهمها: إن قيام اتحاد خليجي عربي أمر هام يتطلب إيجاد عامل التوازن في المنطقة مراعاة متغيرات البيئة الاستراتيجية على المستوى الإقليمي والمساهمة في تحقيق نوع من التوازن السياسي والعسكري والاقتصادي مع القوى الفاعلة في المنطقة. ومن أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة السابقة ضرورة الاحترام المتبادل وعلاقات حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدول مجلس التعاون الخليجي.

دراسة ابن جليل، فرج عصام(2017)، مجلس الأمن الدولي: دراسة في الاختصاص القانوني والسياسي، ومظاهر اختلاله ومعوقات إصلاحه في ظل المتغيرات الدولية، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، عمان. هدفت الدراسة السابقة إلى التعرف على الطبيعة القانونية والسياسية لمجلس الأمن وتوضيح الاختلاف بينهما، كما سلطت الدراسة الضوء على أبرز مظاهر اختلاله بالإضافة إلى عرض اهم المشاريع التي قدمت لإصلاحه والمعوقات التي كانت تحول دون تحقيق ذلك، وذلك للتثبت من صحة فرضية مفادها: ثمة معوقات بنيوية وأخرى إجرائية تحول دون إصلاح مجلس الأمن لإنجاز وظيفته في حفظ السلم والأمن الدوليين. وقد اعتمد الباحث في الدراسة السابقة على عدة مناهج منها المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي التحليلي، ومنهج تحليل النظم، والمنهج القانوني. وقد توصل الباحث في الدراسة السابقة إلى عدة نتائج كان من أهمها: أن مجلس الأمن جهاز تغلب عليه الصفة السياسية أكثر من كونه جهازاً يعمل على تطبيق القواعد القانونية التي خصه بها الميثاق، غدت تبيين إن قرارات مجلس الأمن تحمل الصفة السياسية وفقاً لأهداف الدول دائمة العضوية ومصالحها، كما خرجت الدراسة السابقة بمجموعة من التوصيات كان من أهمها: ضرورة إعادة النظر في الميثاق، وضرورة تقييد حق النقض (الفيتو)، وضرورة وجود إطار قانوني لفرض العقوبات وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

دراسة العلواني، خالد عواد حمادي (2014)، المسؤولية الدولية للأمم المتحدة عن قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالعراق، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة العلوم الإسلامية، عمان. لا يخفى حجم الدور الذي يضطلع به مجلس الأمن الدولي ضمن هيكلية الأمم المتحدة كمنظمة دولية ومدى السلطات التي يحظى به لأداء ذلك الدور، وهو ما يدعو لتصور احتمال جنوح المجلس لاتخاذ قرارات غير مشروعة مدفوعاً باعتبارات سياسية تُملئها مصالح الدول المنتفذة داخل المجلس، وهو ما حصل فعلاً في إطار تعامل المجلس مع العراق بموجب العشرات من القرارات التي أصدرها ضده بمقتضى الفصل السابع من الميثاق وعلى مدى حقبة طويلة ابتدأت بالعام 1990 ولا زالت تفاعلاتها قائمة حتى الآن، ويتسم الكثير من قرارات المجلس بصفة عدم المشروعية كونها تنطوي على انتهاكات لالتزامات دولية مفروضة بموجب القواعد الدولية عامة التطبيق،

أو قواعد المنظمة التي يتضمنها ميثاق الأمم المتحدة. إلا أن بحث الرقابة على مشروعية قرارات صادرة عن المجلس لا زالت في إطار الجدل الفقهي بين رافض ومؤيد لها، مع عدم وجود طرق مراجعة قضائية لظعن في تلك القرارات، وهو ما يدعو إلى تكثيف الجهد لتبني الاتجاه المؤيد لإعمال الرقابة عليها ومحو الاعتقاد السائد بقديستها، والمطالبة بإثارة مسؤولية الأمم المتحدة في حال عدم مشروعيتها.

دراسة حسونة، رمزي نسيم(2011)، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي وآلية الرقابة عليها، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، العدد الأول. تناولت هذه الدراسة الشروط التي يجب على مجلس الأمن الدولي التقيد بها في إصدار قراراته، حتى يُضفى عليها طابع المشروعية، كما تناولت الدراسة المرجع المختص بالنظر في مدى مشروعية هذه القرارات انطلاقاً من المركز المهم الذي يتبوها مجلس الأمن الدولي في العلاقات الدولية، حيث يتمتع مجلس الأمن بسلطات واسعة بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة خصوصاً فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين، وينهض بالمهام الملقاة على عاتقه من خلال القرارات التي يصدرها في هذا الشأن، ويجب عليه التقيد بالشروط اللازمة لإصدار القرارات بحيث تأتي منسجمة مع نصوص الميثاق وقواعد القانون الدولي العام. إذ قد يقدم المجلس على إصدار بعض تلك القرارات دون مراعاة الشروط المطلوبة الأمر الذي يسمها بعدم المشروعية، ولما كان من المتعذر الركون إلى مجلس الأمن لتصويب قراراته المشوبة بعدم المشروعية إعمالاً للمبدأ القائل: لا يمكن لأي كان أن يكون خصماً وحكماً في آن واحد، لذلك فإنه لا بد من إيجاد مرجع يختص بالنظر في هذه القرارات لمراقبة مدى مشروعيتها.

دراسة الراوي، أحمد مهدي صالح محمد (2004)، دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، رسالة دكتوراه في القانون، جامعة الموصل. هدفت الدراسة للبحث في حفظ السلم والأمن الدوليين، والوسيلة كانت مجلس الأمن، أما الدور فهو يجعل الوسيلة في خدمة الغاية، وقد تم البحث في مشكلة الفيتو في دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، وأثر المشكلة في توسع اختصاصات الجمعية العامة باستخدام القوة في حفظ السلم والأمن الدوليين، كما تم البحث في فكرة إنشاء رقابة فعالة على دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، وقد تم اتخاذ التجربة القانونية والواقعية التي تمارسها محكمة العدل ضمن الجماعات الأوروبية،

وقد توصلت الدراسة إلى أنه في العالم المعاصر هناك تدخل من بعض الدول بعمل مجلس الأمن بهدف استغلال وغصب اختصاصات وصلاحيات مجلس الأمن التي منحت له بموجب الميثاق، وأكبر مثال على ذلك التدخل العسكري الأمريكي في العراق. ومن النتائج التي أظهرتها الدراسة السابقة تكييف التدخل العسكري الأمريكي في العراق الذي بدأ في 2003/3/21 وفقاً لتعريف العدوان الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1974، حيث تبين من خلال البحث القانوني والواقعي أن الفقرات (أ و ب و د) فضلاً عن تعريف العدوان ينطبق على هذا التدخل.

وتتميز الدراسة الحالية عن جميع الدراسات السابقة في كونها تعالج موضوعاً لا يزال حتى اليوم موضوع الساعة فالأزمة اليمنية لا تزال تزداد تعقيداً وعنفاً، ولا يزال المدنيون يدفعون ثمناً غالياً نتيجة صراع القوى المحلية والدولية لذلك فإن الدراسة الحالية جاءت بعنوان:

دور مجلس الأمن الدولي في حل النزاعات في الشرق الأوسط، اليمن دراسة حالة 2011-2017.

الفصل الأول
مجلس الأمن والنظام الدولي

الفصل الأول

مجلس الأمن والنظام الدولي

يُعد مجلس الأمن الأداة التنفيذية للأمم المتحدة، كما إنه أهم جهاز فيها، فمجلس الأمن هو المسؤول عن حفظ السلم، والسهر على الأمن الدولي، وقمع أعمال العدوان، وإنزال العقوبات بالأعضاء المخالفين، حيث يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها (المجذوب، 2006، ص: 255).

وقد أنيطت بمجلس الأمن مهمة تحقيق أسمى أهداف الأمم المتحدة وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، حيث يتصدر هذا الهدف جميع أهداف المنظمة الدولية ومقاصدها كما وردت في ميثاق الأمم المتحدة، وبدون تحقق هذا الهدف يتعذر أن تتحقق بقية أهداف منظمة الأمم المتحدة فقد أوضحت المادة (1/24) بأنه: "رغبة فب في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعاً فعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسة في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات"، وإعمالاً للثقة بمجلس الأمن يوافق أعضاء الأمم المتحدة بموجب المادة (25) من الميثاق على أن: "يقبلوا وينفذوا"، قرارات مجلس الأمن: "وفقاً لهذا الميثاق"، وهكذا نجد أن الميثاق يؤكد قرارات مجلس الأمن (الخشاشنة، 1999، ص: 14-16).

وبناءً على ما تقدم سيتم معالجة موضوع هذا الفصل من خلال مبحثين، بحيث يتحدث الأول عن مجلس الأمن، فيما يتحدث المبحث الثاني عن النظام الدولي.

المبحث الأول مجلس الأمن

ترتبط أهمية مجلس الأمن ارتباطاً وثيقاً بكيفية تكوينه وطبيعة الاختصاصات التي عليه أن يمارسها، فمن المعروف أن الدول الكبرى المتزعمة للتحالف الذي كُتب له النصر في الحرب العالمية الثانية، حيث حرصت هذه الدول منذ بدء التفكير جدياً في إنشاء الأمم المتحدة على حصر اختصاصات مجلس الأمن في حفظ الأمن والسلام داخل إطار جهاز صغير واضح الأهمية، تتمتع داخله بالعضوية الدائمة، وبوضع متميز عند التصويت من شأنه تمكين منها من الحيلولة عند اللزوم دون إصدار أي قرار يتعارض وما ترى الحفاظ عليه من مصالح (عبد الحميد، 2000، ص: 97-98).

ويتكون مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً من بين أعضاء الأمم المتحدة، فهو بذلك يكون على خلاف الجمعية العامة جهاز ذو تمثيل محدود، وهناك طائفتين من أعضاء مجلس الأمن هم: الأعضاء الدائمون، والأعضاء غير الدائمين، وقد أسند ميثاق الأمم المتحدة العديد من الاختصاصات لمجلس الأمن يمكن تركيزها في طائفتين، أولها تتضمن الاختصاصات الرئيسية لمجلس الأمن، وهي المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الدوليين، وثانيهما تتضمن بعض الاختصاصات ذات الطابع الإداري (عبد الحميد، والدقاق، 2002).

وبناءً على ما تقدم سيتم معالجة موضوع هذا المبحث من خلال ثلاثة مطالب، يتحدث الأول عن تشكيل مجلس الأمن وأهدافه، فيما يتحدث المطلب الثاني عن مهام واختصاصات مجلس الأمن، ونظام التصويت فيه، أما المطلب الثالث فسوف يتحدث عن الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية.

المطلب الأول

تشكيل مجلس الأمن وأهدافه

حتى نهاية عام (1956) كان مجلس الأمن يتألف من أحد عشر عضواً من الأمم المتحدة، على أن تكون الدول الخمس الكبرى، وهي الصين، وفرنسا، واتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال إيرلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، أعضاء دائمين في هذا المجلس، ويُنتخب الستة الآخرين من بين مجموع الأمم المتحدة ليكونوا أعضاء غير دائمين بالمجلس، وكان الانتخاب يتم بمعرفة الجمعية العامة بأغلبية الثلثين، ويراعى فيها التوزيع الجغرافي العادل، وكان انتخاب الأعضاء غير الدائمين يتم لمدة سنتين على أن يتم انتخاب ثلاثة منهم لمدة سنة واحدة، ولا يجوز إعادة انتخاب العضو الذي انتهت مدته على الفور، ولا يكون لكل عضو في مجلس الأمن غير مندوب واحد وذلك حسب نص المادة (23) حيث أسفرت نتيجة الانتخاب الأولى لمجلس الأمن عن انتخاب كل من استراليا، والبرازيل، ومصر، وهولندا، والمكسيك، وبولندا أعضاء دائمين في مجلس الأمن (أبو هيف، 2015، ص: 544-545).

وبعد أن تقدمت بعض الدول باقتراحات لتعديل ميثاق هيئة الأمم المتحدة من أجل زيادة أعضاء مجلس الأمن ابتداءً من عام (1956) انتهت الجمعية العامة في جلسة 17 كانون الأول من عام (1963) إلى اعتماد مشروع قرار بزيادة أعضاء مجلس الأمن إلى خمسة عشر عضواً، كما قررت تبعاً لذلك وفقاً للمادة (108) من الميثاق اعتماد تعديل المادتين (23) و(27) من الميثاق هاتان المادتان اللتان تنظمان تشكيل مجلس الأمن وطريقة التصويت فيه، بحيث يُصبح عدد الأعضاء المنتخبين غير الدائمين عشرة أعضاء بجانب خمسة الأعضاء الدائمين، وقد جاء ذلك من خلال قرر الجمعية العامة رقم (1991)، في دورتها الثامنة عشرة، حيث تم الاتفاق في هذه الدورة على أن يُراعى أن يجري انتخاب الأعضاء العشرة غير الدائمين في مجلس الأمن على الوجه التالي: خمسة من دول آسيا وإفريقيا، دولة من دول أوروبا الشرقية، دولتان من دول أوروبا الغربية، ثلاث دول من دول أميركا اللاتينية (تقرير الأمين العام للأمم المتحدة (1963-1964)، ص: 322-327).

وبعد أن توالى تصديقات الدول على هذه القرارات تباعاً واكتملت بتصديق الصين عليها في شهر أيلول (1965)، بدأ تشكيل مجلس الأمن بوضعه الجديد اعتباراً من أول كانون الثاني (1966)، (أبو هيف، 2015، 545-546)، فقد نصت المادة (1/23) من ميثاق الأمم المتحدة على أنه: " يتألف مجلس الامن من خمسة عشر عضواً من الامم المتحدة ، وتكون جمهورية الصين ، فرنسا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية اعضاء دائمين فيه، وتنتخب الجمعية العامة عشرة أعضاء آخرين من الأمم المتحدة ليكونوا أعضاء غير دائمين في المجلس، ويراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الامم المتحدة في حفظ السلم والامن الدولي وفي مقاصد الهيئة الاخرى، كما يراعى أيضاً التوزيع الجغرافي العادل". وطبقاً لنص المادة السابقة يُلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة أوجد نوعين من العضوية في مجلس الأمن: العضوية الدائمة، والعضوية غير الدائمة.

أولاً: العضوية الدائمة: وهي حسب نص المادة (1/23) تتحدد بالاسم من: الصين، وفرنسا، والاتحاد الروسي، وبريطانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، حيث تتمتع هذه الدول منفردة بعضوية مجلس الأمن منذ إنشائه وطوال فترة استمراره في المستقبل، كما إن هذا الحق مقصور عليها فقط، حيث لا يجوز زيادة عدد الأعضاء الدائمين في المجلس أو إنقاصه أو تغيير إحدى هذه الدول، إلا تم تعديل نص المادة (1/23) طبقاً لإجراءات التعديل المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، ومن الملاحظ أن الدول الخمسة الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن هي الدول التي كانت تُمثل قمة التحالف الدولي الذي حقق النصر على دول المحور في الحرب العالمية الثانية، كما إنها الدول ذاتها التي لعبت الدور الأهم في إنشاء الأمم المتحدة بهدف المحافظة على السلم والأمن الدوليين، حيث كانت تعتبر نفسها الحامية الأولى للأمن الجماعي نظراً لقدراتها العسكرية، وإمكاناتها السياسية والاقتصادية، لذلك نرى أنها وضعت نفسها في مكان متميز عن الدول الأخرى الأعضاء في المنظمة عن طريق استئثارها بالمقاعد الدائمة في مجلس الأمن، كما إنها وضعت نظاماً خاصاً للتصويت يكفل لها المحافظة على مركزها المتميز في مجلس الأمن (أبو العطا، 2010، ص: 286).

ثانياً: العضوية غير الدائمة: كي يُصبح عدد الأعضاء خمسة عشر عضواً في مجلس الأمن كما هو مقرر في المادة (23) من ميثاق الأمم المتحدة، يتطلب وجود عشرة أعضاء غير دائمين من الأمم المتحدة، حيث تقوم الجمعية العامة بانتخاب أعضاء مجلس الأمن غير الدائمين بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت، ويكون هذا الانتخاب لمدة سنتين غير قابلة للتجديد الفوري، وذلك إعطاء فرصة المشاركة في عضوية مجلس الأمن لأكثر عدد ممكن من أعضاء الأمم المتحدة، وبالتالي تحمل تبعات مسؤوليات المحافظة على السلم والأمن الدوليين، وعادة ما يتم في أول كانون الثاني من كل عام تجديد نصف الأعضاء غير الدائمين في المجلس، فيخرج خمسة أعضاء ليشغل مقاعدهم خمسة آخرون بدلاً منهم لمدة سنتين، وبعد انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن من قبل الجمعية العامة متوافقاً مع القاعدة العامة في قانون المنظمات الدولية، والتي تقضي بأن يتولى الجهاز العام في المنظمة تشكيل أجهزة المنظمة الأخرى (أبو العطا، 2010، ص:288)، ومن الجدير بالذكر أن اختيار الأعضاء غير الدائمين وفق معايير ينبغي على الجمعية العامة الاهتمام بهما عند انتخاب هؤلاء الأعضاء، وهذان المعياران هما: نشاط العضو داخل المنظمة، والتوزيع الجغرافي العادل:

نشاط العضو داخل المنظمة: فقد جاء في نص المادة (1/23) أنه: " يُراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وفي مقاصد الهيئة الأخرى"، لذلك على الجمعية العامة النظر في مساهمة العضو في تحقيق أهداف المنظمة، رغم اعتراض البعض لهذا المعيار حيث يعتبرونه معياراً سياسياً خاضعاً للتقدير الذاتي للجمعية العامة (أبو العطا، 2010، ص:288).

التوزيع الجغرافي العادل: وهذا يعني أن توزيع المقاعد غير الدائمة في مجلس الأمن يجب أن يكون بنسب متعادلة، وقد كان هذا المعيار يخضع لمطلق السلطة التقديرية للجمعية العامة، إلا أن التعديل الأخير الذي أدخل على الميثاق قد تضمن تحديد المناطق الجغرافية التي يُختار منها الأعضاء العشرة غير الدائمين في مجلس الأمن على النحو التالي:

خمسة أعضاء يتم اختيارهم من بين الدول الأفريقية والآسيوية، عضو واحد من أوروبا الشرقية، عضوان من دول أميركا اللاتينية، عضوان من الدول الغربية والدول الأخرى (أبو العطا، 2010، ص: 288-289).

وقد أنشأ مجلس الأمن عدة لجان فرعية فنية تساعده في مهامه وتتولى هذه اللجان تهيئة الدراسات وتقديم التوصيات والاقتراحات ومن هذه اللجان الفرعية (المجذوب، 2006، ص: 266) ومن هذه اللجان ما هو دائم وما هو تخصصي أو مؤقت:

أولاً: اللجان الدائمة:

لجنة أركان الحرب التي نصت عليها المادة (47) من الميثاق: تتكون هذه اللجنة من رؤساء أركان حرب الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، أو من يقوم مقامهم، ويمكن لهذه اللجنة أن تدعو لاجتماعها دولاً أخرى ليست عضواً بها في حال كان ذلك سيقوم بمساعدتها في أداء مهامها، ومن مهام هذه اللجنة تقديم الرأي والمشورة إلى مجلس الأمن ومن مهامها أيضاً مساعدة المجلس في جميع المسائل المتعلقة بما يلزمه من حاجات حربية تساعد في حفظ السلم والأمن الدوليين، وكذلك في استخدام القوات الموضوعه تحت تصرف مجلس الأمن وقيادتها وتنظيم التسليح ونزع السلاح، كما إن هذه اللجنة لها حق إنشاء لجان فرعية إقليمية حيث خولها بهذه الصلاحية مجلس الأمن، بعد التشاور مع المنظمات والوكالات الإقليمية المعنية، وذلك وفقاً للمادة (4/47) من ميثاق الأمم المتحدة، والتي تنص على أنه: "لجنة أركان الحرب أن تنشئ لجاناً فرعية إقليمية إذا خولها ذلك مجلس الأمن وبعد التشاور مع الوكالات الإقليمية صاحبة الشأن"، كما تُعتبر هذه اللجنة مسؤولة تحت إشراف مجلس الأمن عن التوجيه الاستراتيجي للقوات المسلحة الموضوعه تحت تصرف مجلس الأمن وفقاً لنص المادة (3/47) والتي تنص على أنه: "لجنة أركان الحرب مسؤولة تحت إشراف مجلس الأمن عن التوجيه الاستراتيجي لأية قوات مسلحة موضوعه تحت تصرف المجلس. أما المسائل المرتبطة بقيادة هذه القوات فستبحث فيما بعد"، ومع ذلك لم يكن لهذه اللجنة أي دور نظراً لعدم وضع الدول القوات المسلحة اللازمة تحت تصرف الأمم المتحدة (أبو هيف، 2015، ص: 550).

لجنة نزع السلاح التي أنشأتها الجمعية العامة عام (1952) ووضعتها تحت إشراف مجلس الأمن: تتكون هذه اللجنة من جميع أعضاء مجلس الأمن، وتختص بدراسة الاقتراحات المتعلقة بتخفيض وتنظيم التسليح، وخاصة تحريم أسلحة الدمار الشامل، إضافة إلى مهمتها في الرقابة الدولية الفعالة على استخدام الأسلحة الذرية، ومنع استخدام الأسلحة الذرية في غير الأغراض السلمية (أبو العطا، 2010، ص: 291)

لجنة قبول الأعضاء الجدد التي تعنى بفحص طلبات العضوية في هيئة الأمم وتقديم تقرير عنها إلى مجلس الأمن: تتكون هذه اللجنة أيضاً من جميع أعضاء مجلس الأمن وتختص بفحص طلبات العضوية وتقديم تقرير عنها إلى مجلس الأمن تمهيداً لإصدار توصية بشأنها إلى الجمعية العامة.

لجنة الخبراء المعنية بالنظام الداخلي: تتكون هذه اللجنة من متخصصين في القانون لتقديم المشورة في قواعد الإجراءات، وتفسير الميثاق، ودراسة النظام الداخلي، وغير ذلك من المسائل ذات الطبيعة القانونية المحالة إليها من المجلس، ومهمتها تقديم المشورة بما يتعلق بالمسائل السابقة (أبو العطا، 2010، ص: 292).

ثانياً: اللجان المخصصة أو المؤقتة:

ويتم إنشاء هذه اللجان لمهام خاصة، لذلك تكون بطبيعتها محدودة الأجل، وهي تضم جميع أعضاء مجلس الأمن وتجتمع في جلسات مغلقة، ومن أمثلة هذه اللجان: لجنة مجلس الأمن المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر، ولجنة الأمم المتحدة لإندونيسيا، ولجنة الأمم المتحدة لكشمير، ولجنة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، وقوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الكونغو وقبرص والشرق الأوسط، ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات، ولجنة مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب، ولجان الجزاءات، والمحاكم الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، ونظراً لأهمية لجنة الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ الهدنة في فلسطين سيتم التحدث عن هذه اللجنة فقط:

لجنة الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ الهدنة في فلسطين: في 29 أيار 1948 طالب مجلس الأمن في قراره رقم 50 (1948) بوقف عمليات القتال في فلسطين وقرر أن الهدنة ينبغي أن تراقب من قبل وسيط للأمم المتحدة بمساعدة مجموعة من المراقبين العسكريين. ووصلت أول مجموعة من المراقبين العسكريين والتي عرفت باسم هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة إلى المنطقة في حزيران 1948، وفي 1949 فإن مراقبي الهيئة العسكريين ظلوا يشرفون على اتفاقات الهدنة بين إسرائيل وجيرانها العرب والتي كانت لسنوات عديدة الأساس للهدنة في المنطقة بأسرها، وكانت أنشطة الهيئة وما تزال منتشرة على أراضي خمس دول، ولذلك فلها علاقات مع البلدان المضيفة الخمس وهي مصر وإسرائيل والأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية. ولكن عقب حروب 1956 و1967 و1973، تغيرت مهام المراقبين في ضوء الظروف التي اختلفت، ولكنهم ظلوا في المنطقة ويتصرفون كوسطاء بين الأطراف المتحاربة ووسيلة يمكن احتواء الحوادث المنعزلة عن طريقها ومنع تحولها إلى صراعات رئيسية (يونيسكو، هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة).

المطلب الثاني

مهام واختصاصات مجلس الأمن، ونظام التصويت فيه

سيتم معالجة موضوع هذا المطلب من خلال ثلاثة فروع، يتحدث الأول عن مهام واختصاصات مجلس الأمن، فيما يتحدث الفرع الثاني عن الأعمال التي تهدد السلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما، في حين يتحدث الفرع الثالث عن نظام التصويت في مجلس الأمن.

الفرع الأول

مهام واختصاصات مجلس الأمن

يقع على عاتق مجلس الأمن مهمة جسيمة ألا وهي الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وهذا ما أوضحته المادة (1/24) من ميثاق الأمم المتحدة التي نصت على أنه: "رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به "الأمم المتحدة" سريعاً فعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدولي ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات"، ومن مراجعة نص المادة السابقة يُلاحظ أن مجلس الأمن يتولى وظيفة هي من أهم وظائف التنظيم الدولي المعاصر، وبتعبير أدق فإن اختصاصات مجلس الأمن تشمل نشاط الأمم المتحدة السياسي دون نشاطها الاقتصادي والاجتماعي، ولهذا النشاط مظهرين الأول يتمثل في تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية، فيما يتعلق المظهر الثاني باتخاذ التدابير اللازمة في حال استفحلت هذه المنازعات وتطورت إلى تهديد للسلم العالمي أو إخلالاً به أو أدت إلى أعمال عدوانية، وفيما يلي شيء من التفصيل:

أولاً: العمل على تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية: هذه هي مهمة مجلس الأمن الأولي، ويتم تنفيذ هذه المهمة من خلال دعوة الدول التي تكون طرفاً في نزاع من شأن استمراره تعريض السلم والأمن الدوليان للخطر، لتسوية النزاع بينهما بالطرق الودية أو السلمية مثل المفاوضات، أو التحقيق، أو الوساطة، أو التحكيم، أو الوساطة القضائية، وهناك خيار آخر لدى مجلس الأمن هو اللجوء إلى المنظمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها، وفقاً لنص المادة (33) والتي نصت على أنه: "1. يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها.

2. ويدعو مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسووا ما بينهم من النزاع بتلك الطرق إذا رأى ضرورة ذلك"، كما إنه لمجلس الأمن التوصية بما يراه مناسباً من الإجراءات بهدف التسوية مع مراعاة ما اتخذته الأطراف المتنازعة من إجراءات سابقة، ففي حال أخفقت الدول المتنازعة مع ذلك في الوصول إلى تسوية النزاع بالوسائل السابقة، وجب على مجلس الأمن التوصية بما يراه مناسباً بشأن هذا النزاع، فقد نصت المادة (37) من ميثاق الأمم المتحدة على أنه: "1. إذا أخفقت الدول التي يقوم بينها نزاع من النوع المشار إليه في المادة 33 في حله بالوسائل المبينة في تلك المادة وجب عليها أن تعرضه على مجلس الأمن.

2. إذا رأى مجلس الأمن أن استمرار هذا النزاع من شأنه في الواقع، أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي قرر ما إذا كان يقوم بعمل وفقاً للمادة 36 أو يوصي بما يراه ملائماً من شروط حل النزاع"، وللمجلس إضافة إلى ما تقدم فحص أي نزاع أو أي موقف ربما يؤدي إلى احتكاك دولي، أو ربما أثار نزاعاً، بهدف تقرير ما إذا كان استمرار هذا النزاع من شأنه تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر، وذلك وفقاً لنص المادة (34) والتي أفادت بأنه: "مجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو أي موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعاً لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأنه أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي"،

كما إن كل عضو في الأمم المتحدة يُمكنه تنبيه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع أو موقف من قبيل هذا النوع ولو لم يكن طرفاً فيه، كما إن كل دولة ليست عضواً في الأمم المتحدة يمكنها تنبيه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع تكون طرفاً فيه إذا كانت تقبل مقدماً في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليه في المادة (35) من ميثاق الأمم المتحدة والتي تنص على أنه: "1. لكل عضو من "الأمم المتحدة" أن ينبه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع أو موقف من النوع المشار إليه في المادة الرابعة والثلاثين.

2. لكل دولة ليست عضواً في "الأمم المتحدة" أن تنبه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع تكون طرفاً فيه إذا كانت تقبل مقدماً في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليها في هذا الميثاق" (أبو هيف، 2015، ص: 547-548).

ثانياً: اتخاذ التدابير اللازمة لصيانة السلم: في حال تطور النزاع بشكل يُخشى منه على السلم والأمن الدوليان، بعد أن تم استنفاد محاولات الوسائل السلمية في تسوية النزاع؛ في هذه الحالة تبدأ مهمة مجلس الأمن الثانية، حيث يُقرر المجلس أولاً ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به، أو كان ما وقع عملاً عدوانياً، وفي حال تقريره لذلك عندها يختار التدبير الملائم للحالة؛ فيقدم توصيات إلى أطراف النزاع، أو يعتمد إلى تطبيق الجزاءات المنصوص عليها في الميثاق لحفظ السلم والأمن الدوليين، أو إعادة السلم والأمن إلى نصابه، وربما أخذ الأمرين معاً، وهذا ما نصت عليه المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة: "يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و 42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه". وفي سبيل عدم تفاقم الموقف لمجلس الأمن قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ أيّاً من التدابير؛ أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسنًا من تدابير مؤقتة،

حيث لا تخل هذه التدابير بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم وفقاً لنص المادة (40) من ميثاق الأمم المتحدة: "منعا لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن، قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39، أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه؛" وفي حال عدم تجاوب الأطراف المتنازعة مع التدابير المؤقتة، أو لاحظ مجلس الأمن أن هذه التدابير غير مجدية؛ فإنه يلجأ إلى التدابير المباشرة التي لها صفة الجزاء، وهي على نوعين: تدابير غير عسكرية لا تتطلب استخدام القوات المسلحة، حيث يطلب المجلس إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، مثل وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات بمختلف أنواعها وفقاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية، حيث نصت المادة (41) من ميثاق الأمم المتحدة على أنه: "مجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء "الأمم المتحدة" تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية"، أما النوع الثاني فهي تدابير عسكرية تقوم بها القوات الجوية والبرية والبحرية، وتشمل المظاهرات والحصار والعمليات الحربية الأخرى التي تقتضيها ضرورة حفظ السلم أو إعادته إلى نصابه: "إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه. ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصار والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء "الأمم المتحدة"، ولكن من المفروض بمجلس الأمن اللجوء بداية إلى التدابير غير العسكرية، وفي حال عدم نجاح هذه التدابير يمكنه استخدام القوات المسلحة ما لم يكن الموقف يستدعي المباشرة باستخدام القوات المسلحة كما لو حصل اعتداء فجائي غير مشروع على دولة ما واكتسحت قوات الدولة المعتدية حدود الدولة المعتدى عليها، حيث لا يحتمل هذا الموقف البدء بالتدابير غير العسكرية، لذلك فإن مجلس الأمن يلجأ مباشرة إلى التدابير العسكرية (أبو هيف، 2015، ص: 548-549).

الفرع الثاني

الأعمال التي تهدد السلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما

من الجدير بالذكر أن ميثاق الأمم المتحدة لم يضع تعريفاً للأعمال التي تهدد السلم والأمن الدوليين، كما إنه لم يتضمن تعريفاً للإخلال بالسلم، حيث ترك تقدير ذلك لمجلس الأمن، فتهديد السلم يظهر في كل حالة قد تؤدي إلى خطر من شأنه وقوع الإخلال بالسلم، ولا توجد قاعدة معينة تتضمن أسساً بهذا الشأن إلا أن بعض الفقه وضع شروطاً لوقوع التهديد، تم استخلاصها من الحالات التي تهدد السلم الدولي ومنها:

وجود عمل مخالف لأحكام ميثاق الأمم المتحدة أو أحكام القانون الدولي مثل الاستعداد لخوض حرب ضد إحدى الدول (هنداوي، 1994، ص: 74).

كما اعتبر البعض الآخر من الفقه أن وقوع صدام داخل إقليم الدولة ربما عرض مصالح الدول الأخرى للخطر، كما إن أعمال التدخل باستخدام العنف من قبل دولة ضد أخرى يعتبر تهديداً للسلم (آل عيون، 1985، ص: 104).

ومن الأمثلة التي اعتبرها الفقه إخلالاً بالسلم حالة الصدام المسلح داخل إقليم دولة ما، وكذلك الحروب الأهلية التي يُعترف فيها للأطراف المتحاربة بهذه الصفة (الراوي، 1978، ص: 144)

وكذلك لم يتضمن ميثاق الأمم المتحدة تعريفاً للعدوان، حيث تعرف كل دولة العدوان بما يتناسب مع مصالحها، ومع ذلك يعتبر العدوان وخاصة المسلح درجة متقدمة في الإخلال بالسلم، رغم اعتباره من وجهة نظر أخرى دفاعاً عن النفس، لذلك نجد أن الكثير من الدول المعتدية تتذرع بالدفاع عن نفسها، ومن نافلة القول إن العديد من الدول قد عارضت وضع تعريف للعدوان ويعود ذلك للأسباب التالية (الخشاشنة، 1999):

إن تعريف العدوان سيكون تفسيراً ضيقاً ولن يكون شاملاً لكل أنواع العدوان محتمل الوقوع مستقبلاً.
إن التعريف الحصري للعدوان سوف يؤدي إلى إدانة هذا العدوان سلفاً بغض النظر عن الظروف التي أدت إلى هذا العدوان.

إن وضع تعريف للعدوان سيجعل الأمم المتحدة غير قادرة على اتخاذ إجراء مناسب بشأن فعل هو عدواني في حقيقته لكن لم يتم تحديده ضمن التعريف الحصري.

إن مفهوم العدوان رغم أنه قانوني بالدرجة الأولى إلا أنه يُعتبر سياسياً وعسكرياً بذات الدرجة.
ويرى الباحث أن من وضع ميثاق الأمم المتحدة قد أحسن بعدم وضعه تعريفاً للإخلال بالسلم أو للعدوان فهي مسائل تأخذ أبعاداً مختلفة في كل زمان ومكان.

ورغم ما سبق فقد شكلت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة خاصة لبحث مسألة تعريف العدوان في نهاية عام 1967، وكانت تضم ممثلين عن خمس وثلاثين دولة حيث توصلت إلى تعريف للعدوان صدر على شكل قرار تبنته الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين، حيث عرّفت المادة الأولى من القرار العدوان بأنه: "استخدام القوة المسلحة من جانب دولة ضد سيادة دولة أخرى، أو وحدتها الإقليمية أو استقلالها السياسي، أو بأي أسلوب آخر يتناقض وميثاق الأمم المتحدة كما هو مبين في هذا التعريف"، وقد بيّن هذا القرار صوراً مختلفة للعدوان المسلح حيث نص فيه على أن الأفعال التالية تعتبر أفعالاً عدوانية ومنها :

غزو أو مهاجمة أراضي دولة عن طريق القوات المسلحة لدولة أخرى، أو أي احتلال عسكري ولو كان مؤقتاً كما يعتبر بمثابة العدوان أي ضم للأراضي باستخدام القوة لأراضي دولة أخرى أو جزء منها.

قصف أراضي دولة أخرى عن طريق القوات المسلحة أو عن طريق استخدام أية أسلحة من قبل دولة ضد دولة أخرى.

حصار موانئ أو سواحل دولة ما عن طريق القوات المسلحة لدولة أخرى.

أي هجوم تقوم به القوات المسلحة لدولة ما، الموجودة ضمن أراضي دولة أخرى بموافقة الدولة المستقبلية على نحو يناقض الشروط المنصوص عليها في الاتفاق أو أي مدد لوجودها إلى ما بعد انتهاء الاتفاق.

إرسال عصابات أو جماعات أو جنود غير نظاميين أو مرتزقة مسلحين من جانب دولة أو نيابة عنها.

ولعل الفائدة الفعلية لتعريف الجمعية العامة لم تكن بهوره إلى حيز الوجود وإنما بمدى التزام مجلس الأمن به في تحديد ما يعد عدواناً من غير ذلك في سياق قراراته، وعلى الصعيد التطبيقي فقد قام مجلس الأمن باستخدام وصف العدوان أو الأعمال العدوانية في حالات نادرة منها ما ورد في القرار رقم(411) الصادر سنة 1977 بخصوص عدوان روديسيا الجنوبية على موزمبيق، والقرار رقم (387) لسنة 1976 الخاص بالأعمال العدوانية التي اقترفتها جنوب افريقيا ضد أنجولا (هنداوي، 1994، ص: 78).

نظام التصويت في مجلس الأمن

تعرضت المادة (27) من ميثاق الأمم المتحدة لبيان حكام التصويت في مجلس الأمن، فقد نصت في الفقرة الأولى من هذه المادة على أنه: "يكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوت واحد"، ثم فرقت في فقرتها الثانية والثالثة بين المسائل الإجرائية والمسائل الأخرى كافة من حيث الأغلبية المشترطة لصدور القرار في كلٍ من هذين النوعين من المسائل الإجرائية بموافقة تسعة من أعضائه، حيث جاء في هاتين الفقرتين: "2- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة تسعة من أعضائه، 3- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة بموافقة أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة، بشرط أنه في القرارات المتخذة تطبيقاً لأحكام الفصل السادس والفقرة 3 من المادة 52 يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت"، ويُلاحظ من النص السابق أن الميثاق قد اكتفى استثناءً بموافقة تسعة من الأعضاء أياً كانوا في المسائل الإجرائية فقط، مع العلم أن الأصل العام في التصويت بصدور المسائل الأخرى كافة أي المسائل الموضوعية غير الإجرائية هو وجوب توافر أغلبية تسعة أصوات من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة، مع العلم أن ميثاق الأمم المتحدة لم يتضمن معياراً للتمييز بين المسائل الإجرائية والمسائل الموضوعية، وإن كان المتفق عليه أن الأصل في المسائل كونها موضوعية غير إجرائية، وأن المختص بتكييف المسائل المعروضة على المجلس في حال ثار خلاف حولها هو المجلس نفسه، ويعتبر التكييف في هذه الحالة مسألة موضوعية غير إجرائية، ولا يتصور صدور قرار في شأنها إذا ما اعترضت إحدى الدول الخمس الكبرى، ويترب على ذلك أنه إذا أراد أحد الأعضاء الدائمين أن يحول دون صدور قرار من المجلس في مسألة معينة، أياً كانت فما عليه في هذه الحالة إلا أن يتمسك بأنها موضوعية، ففي حال عارضه في ذلك عضو آخر في المجلس طلب طرح المسألة على التصويت، واستخدم حقه في الاعتراض ليحول دون صدور قرار باعتبار تلك المسألة محور الخلاف مسألة إجرائية، فإذا ما تم له ذلك استعمل حقه في الاعتراض مرة ثانية عند طرح الموضوع نفسه على التصويت، وتسمى هذه الوسيلة في فقه القانون الدولي بوسيلة الاعتراض المزدوج (عبد الحميد، 2000، ص: 106)،

ويمكن القول بالنسبة إلى ما سبق إن الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن تتمتع بمركز قانوني متميز، ولتوضيح آلية التصويت في مجلس الأمن سيتم تفصيل ذلك من ناحية المسائل الإجرائية ومن ناحية المسائل الأخرى في الفقرتين التاليتين:

أولاً: التصويت في مجلس الأمن في المسائل الإجرائية: كما تم ذكره سابقاً تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بأغلبية تسعة من أعضائه الخمسة عشر دون تفرقة بين الأعضاء الدائمين والأعضاء غير الدائمين، وتشمل المسائل الإجرائية كما حددها صيغة يالتا سنة 1945 المسائل الواردة في المواد(28-32) من الميثاق وغيرها من المسائل ذات الطبيعة الإجرائية على الوجه التالي (أبو العطا، 2010، ص: 304-305):

تمثيل أعضاء مجلس الأمن تمثيلاً دائماً في مقر الهيئة.

وجوب عقد اجتماعات دورية لمجلس الأمن.

عقد اجتماعات المجلس في غير مقر الهيئة.

إنشاء فروع ثانوية للمجلس.

وضع لائحة الإجراءات الخاصة بالمجلس.

اشترك عضو في المنظمة ليس بعضو في المجلس-بدون تصويت-في مناقشة أية مسألة تُعرض على المجلس وكانت تؤثر في مصالحه بصفة خاصة.

دعوة أي دولة ليست عضواً في الأمم المتحدة تكون طرفاً في نزاع معروض على المجلس إلى الاشتراك في المناقشات المتعلقة بهذا النزاع دون أن يكون لها حق التصويت.

تقرير عرض نزاع أو موقف ما ليكون محلاً للنقاش في المجلس.

ثانياً: التصويت في المسائل الأخرى (أبو العطاء، 2010، ص: 305-306): كما تم ذكره سابقاً تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الموضوعية بموافقة تسعة من أعضائه على أن يكون من بينهم الأعضاء الخمسة الدائمون متفقة، ويعني ذلك أنه في حال اعتراض أحد الأعضاء الدائمين على قرار يتعلق بأي من هذه المسائل امتنع على المجلس المضي في الاقتراح عليه، وتشمل المسائل الموضوعية التي يمكن استخدام حق الاعتراض من جانب الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن عليها والمعروفة بحق الفيتو على ما يلي:

تدبير الحلول السلمية للمنازعات أو المواقف الدولية التي قد تؤدي إلى احتكاك دولي أو تثير نزاعاً.

اتخاذ تدابير القمع في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان.

التوصيات التي يصدرها المجلس للجمعية العامة بقبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.

التوصية التي يصدرها المجلس بوقف عضو من أعضاء المنظمة عن مباشرة حقوق العضوية ومزاياها، وكذلك التوصية برد هذه الحقوق وتلك المزايا إليه، وكذلك التوصية بفصل عضو من الهيئة.

ويلاحظ مما سبق أن نظام التصويت في مجلس الأمن وخاصة فيما يتعلق بالمسائل الموضوعية يتعارض مع مبدأ أساسي من مبادئ الأمم المتحدة، وهو مبدأ المساواة القانونية بين جميع الدول الأعضاء، حيث استبدل الميثاق قاعدة الإجماع المطلق التي كانت سائدة في عهد عصبة الأمم، بقاعدة الإجماع المقيّد، أي إجماع الدول الخمس دائمة العضوية في المجلس، ورغم أن هذا الإجماع المقيّد قد اشترط فقط في المسائل الموضوعية إلا أن هذه المسائل تعتبر من صلب عمل المجلس ونشاطه، ويتمثل هذا الإجماع المقيّد في أ القرار الذي يكون المجلس بصدده إصداره في مسألة من المسائل الموضوعية لا يتسنى له أن يصدر إذا استخدم أحد الأعضاء الدائمين في المجلس (فرنسا، روسيا، أميركا، بريطانيا، الصين) سلطته في الاعتراض عليه وهو ما يعني أن القرار لا يمكن صدوره حتى ولو وافق عليه الأربعة عشر عضواً الآخرين في المجلس (أبو العطاء، 2010، ص: 306)

ولعلها المرة الأولى التي تستخدم فيها روسيا حق الاعتراض مرات متكررة خلال فترة زمنية قصيرة لمنع اتخاذ قرار بحق الدولة السورية في استعمالها للأسلحة الكيميائية ضد الثائرين على نظام الحكم فيها، فمؤخراً: عطلت روسيا للمرة الثانية خلال 24 ساعة مشروع قرار في مجلس الأمن الدولي لتمديد مهمة لجنة التحقيق الدولية حول استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا من خلال حق النقض "الفيتو"، وهذه هي المرة الـ11 التي تستخدم فيها روسيا حق النقض بشأن الأزمة السورية، وكان مشروع القرار المطروح للتصويت قد قدمته اليابان، وينص على تمديد مهمة اللجنة لشهر واحد ريثما تتوصل موسكو وواشنطن لاتفاق بشأن التحقيق (France 24, (18/11/2017).

المطلب الثالث

الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية

تقضي المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة بأن: "يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضت للخطر"، وقد عدت المادة (33) من الميثاق هذه الوسائل فنصت على أنه يجب على أطراف النزاع: "أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضات، والتحقيق، والتحكيم، والتسوية القضائية، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والمنظمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم"، كما نص الميثاق في مواقع أخرى على وجوب عرض النزاع إذا استعصى حله بإحدى الوسائل المتقدم ذكرها على الهيئة الدولية لتوصي بما تراه بشأنه. وقد بينت الاتفاقات الكبرى التي أبرمت منذ مؤتمر لاهاي لإقرار السلام مؤدى الكثير من هذه الوسائل وما يتصل بها من إجراءات وأحكام، فتكلمت اتفاقية لاهاي الأولى سنة 1907 عن الوساطة والخدمات الودية والتحقيق والتحكيم، كما فصل النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية كل ما يتصب بالطريق القضائي، وعالجت معاهدة التحكيم المبرمة في جنيف سنة 1928 موضوع التوفيق كما تعرضت كذلك للقضاء والتحكيم (أبو هيف، 2015، ص: 635).

وبناءً على ماسبق سيتم معالجة موضوع هذا المطلب من خلال ثلاثة فروع يتناول الأول مفهوم وأنواع النزاعات الدولية، فيما يتحدث الفرع الثاني عن وسائل التسوية السلمية في القانون الدولي المعاصر

الفرع الأول

مفهوم وأنواع النزاعات الدولية

أولاً: مفهوم النزاع الدولي:

يُمكن تعريف النزاع الدولي بأنه: ادعاءات متناقضة بين شخصين قانونيين دوليين أو أكثر تتطلب تسويتها بموجب قواعد القانون الدولي (الفتلاوي، 1985، ص: 25).

ومن خلال التعريف السابق يُشترط في النزاع الدولي ما يلي:

أن يكون النزاع بين شخصين قانونيين دوليين على وجه العموم، مثل المنازعات التي تقوم بين الدول (كالنزاع بين بريطانيا والأرجنتين حول جزيرة فوكلاند، أو بين دولة ومنظمة دولية مثل (النزاع القائم بين مصر ومنظمة الصحة العالمية عام 1980 بخصوص الاتفاق بينهما عام 1951 ، أو بين دولة وحركة تحرر وطني معترف به) مثل الحركات التحررية ضد الاحتلال النازي باعتبارها من أشخاص القانون الدولي.

أن تكون هناك ادعاءات سياسية أو قانونية متناقضة بين الأشخاص القانونية تستوجب تسويتها.

وجوب استمرار الادعاءات المتناقضة فعلى سبيل المثال لو ادعت دولة بحقوق معينة تجاه دولة أخرى، ثم رفضت الأخيرة، وانتهى الأمر بهذه الصورة، فإن ذلك لا يعتبر نزاعاً يتطلب تسويته لأن الدولة الأولى لم تتابع ادعاءاته.

أن يكون النزاع صالحاً للتسوية وفقاً لقواعد تسوية المنازعات الدولية، فإذا تعذرت تسويته فلا يُعتبر نزاع غير دولياً، بمعنى أن يترتب على تسويته قيام أحد الأطراف المتنازعة أو كليهما بعمل أو الامتناع عنه (القشاطشة، 2014، ص: 221-222).

ثانياً: أنواع النزاعات الدولية:

يُمكن تقسيم المنازعات الدولية إلى منازعات قانونية وسياسية، ولكل واحد من هذه النزاعات وسائل تسوية خاصة، وقد أضاف التطور العلمي نزاعات جديده سميت بالنزاعات الفنية. أما فيما يتعلق بخصوص الأطراف المتنازعة، فيوجد نوعين من المنازعات وهما المنازعات التي تقع بين دولتين فقط، والمنازعات التي تقع لبن مجموعة من الدول

النزاع القانوني والنزاع السياسي: حاول كتاب القانون الدولي أن يرسموا حدوداً فاصلة بين المنازعات السياسية، والمنازعات القانونية، فذهب بعضهم إلى أن المنازعات السياسية هي تلك المنازعات التي تخرج عن اختصاص المحاكم الدولية، وذلك بخلاف المنازعات القانونية التي يجوز النظر فيها من قبل المحاكم، فيما ذهب بعضهم الآخر إلى وجوب النظر إلى ماهية الشيء المتنازع عليه، فإذا وقع على حق من الحقوق فإنه يعد نزاع قانوني، أما إذا ورد على مصلحة خاصة فإنه يكون سياسياً (قشاطشة، 2014، ص: 222).

فيما ذهب بعض كتاب القانون الدولي إلى الأخذ بالأسلوب البياني للتمييز بين المنازعات القانونية والسياسية، فهم يذكرون المنازعات القانونية على سبيل الحصر، وليس على أساس أنها تقبل الحلول القضائية، وهي :

تفسير المعاهدات.

النزاعات المتعلقة بموضوع من مواضع القانون الدولي

خرق تعهد دولي

تحديد مقدار التعويض.

أما بالنسبة للمنازعات السياسية، فهي المنازعات المتعلقة بتعديل الأوضاع القائمة والتي لا تخضع للقضاء، وبعضهم من أضاف أن المنازعات القانونية هي تلك التي تتصل بمسائل ثانوية أو غير ذات أهمية ولا تمس مصالح الدولة العليا، أما النزاع السياسي فهو الذي يمس مصالح الدولة العليا.

وعلى كل حال فإن المنازعات القانونية والسياسية تستوجب حلاً مختلفاً وذلك طبقاً لطبيعة كل منهما فالمنازعات القانونية تسوى بطريقة التحكيم أو القضاء استناداً لقواعد القانون الدولي، وفي المقابل يتعذر حل المنازعات السياسية إلا بالطرق الدبلوماسية حين يتم مراعاة التوفيق بين المصالح المتباينة (القطاطشة، 2014، ص: 224).

الفرع الثاني

وسائل التسوية السلمية في القانون الدولي المعاصر

تشمل هذه الطرق الدبلوماسية أو السياسية لتسوية المنازعات الولية: المفاوضة، الخدمات الودية والوساطة، وعرض النزاع على المنظمات الدولية أو الإقليمية:

أولاً: المفاوضات: وتتم عبر تداول الرأي بين دولتين متنازعتين بقصد الوصول إلى تسوية للنزاع القائم بينهما، ويقوم بالمفاوضة عادة المبعوثون الدبلوماسيون للدول الأطراف في النزاع عن طريق اتصال كل منهم بوزير خارجية الدولة الأخرى، ما لم يكن لموضوع النزاع أهمية خاصة تستدعي تعيين مندوبين خصيصين للمفاوضة بشأنه، ويكون تبادل الآراء بين المفاوضين شفاهاً أو في مذكرات مكتوبة أو بالطريقتين معاً، وإذا كان النزاع يحتاج لتدخل فني مثل تعيين الحدود ألفت الدولة لجنة فنية مختلطة من مندوبين عن كل منهما تتولى راسة موضوع النزاع ووضع تقرير برأيها فيه يسترشد به المفاوضون الأصليون (أبوهيف، 2015، ص: 636).

ثانياً: الخدمات المادية والوساطة:

في حال لم تؤد المفاوضات بين الدولتين المتنازعتين إلى حل النزاع القائم كان هناك حل آخر هو اللجوء إلى الخدمات الودية أو الوساطة، وتقوم بهذه الوساطة دولة أجنبية عن النزاع لتقريب وجهات النظر بين الجهتين المتنازعتين تمهيداً لتسوية أوجه الخلاف القائم بطريق ودي، والفرق بين الخدمات الودية والوساطة هو أن الدولة التي تقدم خدماتها تقتصر مهمتها على التقريب بين الدولتين المتنازعتين لاستئناف المفاوضات في موضوع النزاع دون أن تشترك في هذه المفاوضات أو تتدخل في تسوية هذا الموضوع بينما تشترك الدولة الوسيطة في المفاوضات التي تدور بين المتنازعين وقد تساعد في وضع الأساس الذي يقوم عليه الأساس الذي يقوم عليه حل النزاع (أبو هيف، 2015، ص: 637).

ثالثاً: التوفيق:

وهو حل النزاع عن طريق إحالته إلى هيئة محايدة تتولى فحص الموضوع وتحديد الوقائع واقتراح التسوية الملائمة على الأطراف المتنازعة وقرار هيئة التحكيم غير ملزم لأطراف النزاع وهذا ما يميزه عن قرار التحكيم الذي يلتزم بتنفيذ أطراف الصراع (القباطشة، 2014، ص: 230).

المبحث الثاني النظام الدولي

يواجه المفكرون والباحثون في العلوم السياسية اليوم قياساً بالمستجدات الدولية ذاتها مشكلة المعرفة الحقيقية لطبيعة المسار البنيوي الذي يتم اعتماده في تكوينات البنية الأساسية والمستقبلية للنظام الدولي الجديد، فالطابع الحالي الذي تشهده السياسة الدولية بعد حقبة من انفراد قوة عظمى بقيادة العالم، وتعرضها لأحداث جسدت القطبية الأحادية كقوة مهيمنة ترسم خارطة العالم بشكل منفرد كما تبغي وتشاء (براهيم، 2010، ص: 24)، ومنذ سنوات عدة أصبحنا نشاهد محاولات عدة تقوم بها روسيا للعودة إلى النظام الدولي ذي القطبين رغم دخول العديد من الدول والتكتلات الدولية الذي خلفه انهيار الاتحاد السوفيتي في تسعينات القرن الماضي.

وليس هناك أدنى شك في أن هذه المرحلة التي شهدتها النظام الدولي قد أفرزت العديد من المتغيرات الدولية التي أثرت على العديد من الدول العربية ومنها اليمن وكذلك على عمل العديد من المنظمات الدولية ومنها مجلس الأمن.

وبناءً على ما تقدم سيتم في هذا المبحث معالجة الموضوع من خلال مطلبين يتحدث الأول عن طبيعة النظام الدولي والمتغيرات الدولية وأثرها على عمل مجلس الأمن، فيما يتحدث المطلب الثاني على موقف مجلس الأمن من بعض النزاعات العالمية والعربية.

المطلب الأول

طبيعة النظام الدولي والمتغيرات الدولية وأثرها على عمل مجلس الأمن

يعد النظام الدولي الجديد مجموعة من العلاقات المتجددة التي تحكم الدول، وهو نظام يضم مجموعة من الوحدات المتفاعلة غير الساكنة التي تسمى أمماً أو دولاً، يُضاف إليها بعض المنظمات فوق القومية مثل الأمم المتحدة (براهيم، 2010، ص: 33).

وقد شهدت العلاقات الدولية متغيرات مهمة خلال السنوات الأخيرة أدت إلى بروز مفاهيم جديدة في النظام الدولي كالعولمة، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، وتحرير الأسواق المحلية والإقليمية والدولية وانفتاحها أما تدفق السلع والبضائع دون عراقيل أو قيود، ونظراً إلى أن أوروبا قريبة من الوطن العربي ربطتها به علاقات تجارية مميزة، ونظراً لذلك ظهر التنسيق والتعاون إحدى السمات الأساسية في العلاقات الدولية على المستويين الإقليمي والعالمي، كما إن النظام السياسي الدولي بطبيعة فلسفته وتكوينه ورسالته، وبحكم الوظائف والأهداف التي بتوفر على أدائها بكل هو متاح له من موارد وإمكانات وطاقات، هو البوتقة الرئيسية التي تتم فيها كل تلك التفاعلات الدولية بصورة مشروعة وهادفة ومنظمة، ولا شك بأن هذه التحولات لا يقتصر تأثيرها على الدول القومية وحدها، أو على المنظمات الدولية من عالمية وإقليمية ومن حكومية وغير حكومية فحسب، وإنما يمتد هذا التأثير ليشمل كل ذلك معاً، فالتأثير الذي تفرزه تلك التحولات والمتغيرات قد يتعمق إلى الحد الذي يمكنه اختراق مجموعة كبيرة من العلاقات عبر القومية وعلى مختلف الأصعدة والمستويات (مقلد، 2011، ص: 9).

ويُعرّف النظام الدولي بأنه: "أداة لتطوير التفاعل بين وحداته من خلال استراتيجية تقوم على الوعي بوجود العديد من الظواهر تعمل عبر علاقات تبادلية فيما بينهما، وهي بذلك تكون نظاماً، وهذا يستوجب التفحص الدقيق للعلاقات القائمة وتفاعلات وحداتها وتحديد مستوياتها بين النظام ووحداته الفرعية، فهو بذلك (النظام) يحتوي على التفاعلات بين الوحدات التي تتسم بالشدة والتكرار وتؤدي إلى التغيير في هيكله وبناءه واشكاله (Walts, 1970).

ويُمكننا القول إن الأحداث التاريخية الجسيمة التي لحقت بالمنطقة العربية في نهايات القرن العشرين، ساهمت في إنضاج وبلورة الملامح العامة للبيئة الدولية، فقد كان من أهم هذه الملامح، التوجه نحو إعادة هيكلة بعض الأحلاف والتكتلات الاقتصادية والدولية والإقليمية، والإعلاء من شأن الجغرافية الاقتصادية، والسماح التعاونية على حساب الهندسة السياسية، ومفاهيم المصلحة القومية، وتوازن القوى، والتفتت والصراع، حيث اتخذت هذه الملامح صفة الشراكة، سواء من أجل السلام كما في إطار التفاعلات شرق-غرب. أو في إطار تفاعلات حلف الأطلسي مع دول شرق ووسط أوروبا سابقاً وروسيا الاتحادية، أو من خلال شراكة اقتصادية بين دوائر وأقواس النظام العالمي، وكذلك تغير النظرة إلى مفهوم الأمن الذي لم يعد أمن الدولة كما كان سائداً، وليس هناك حديث عن أمن إقليمي بل إن الحديث الذي برز في إطار النظرية الليبرالية الجديدة، والذي يرى أن الأمن الإقليمي لا يرتكز فقط على البعد السياسي بمعناه التقليدي المعروف، وإنما تعداه إلى أبعاد اقتصادية وسياسية وثقافية واجتماعية تركز على المصالح المتبادلة وتبادل المنافع والنظر إلى هذه الأبعاد نظراً تكاملية (حجاج، والمقداد، والسرحان، 2013، ص: 382)،

ولا شك بأنه لكل متغير في النظام الجديد تأثيره الخاص على مجلس الأمن وعلى قرارات هذا المجلس، ولا يخفى بأن هذه المتغيرات الدولية والإقليمية تضعنا في موقف لم يمر به العالم قبل اليوم، فالأزمة الاقتصادية التي يشهدها العالم اليوم لم يُشاهد مثلها منذ سنة 1930؛ لذلك نجد أن مراكز البحث وصناع القرار في النظام الليبرالي يسعون إلى إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية العالمية لتصبح أكثر تكيفاً مع متطلبات البيئة العالمية الجديدة، لذلك يُلاحظ أن هذه التغيرات طالت منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير من حيث البنية والخصائص، وليس هناك أدنى شك في أن النظم والمؤسسات الإقليمية والدولية قد تأثرت بالتغيرات التي تعصف بالبيئة الدولية استطاعت أن تمارس نوعاً من التكيف الإيجابي فحققت في بعض الأحيان المزيد من الاعتماد المتبادل في أوروبا وشرق آسيا وأميركا الشمالية، رغم أن مناطق أخرى ومنها إقليم الشرق الأوسط والدول العربية لم تستطع خلق أي نوع من الشراكة في النظام الدولي،

بل إنها تأثرت سلباً بالتغيرات السائدة وعانت ولا تزال تعاني من التشرذم والانقسام (حجاج، والمقداد، والسرحان، 2013) ويرى الباحث أن هذا الموضوع قد أسهم مساهمة كبيرة في نشوب الصراعات الأهلية في منطقة الشرق الأوسط والتي تحولت إلى صراعات إقليمية ودولية في العديد من دول الإقليم، وليس هناك أدنى شك إلى أن هذه النزاعات أو الصراعات قد شغلت حيزاً كبيراً من اهتمام مجلس الأمن ففي كل عدة أشهر يجتمع مجلس الأمن لبحث في الخروقات التي يقترفها أطراف الصراع في اليمن، وفي ليبيا، وفي سوريا، بل حول سوريا يجتمع مجلس الأمن بين الفترة والأخرى للبحث في من الطرف الذي استخدم الأسلحة الكيميائية ضد الطرف الأخر.

كما يرى الباحث أنه من المتغيرات الدولية التي افرزها النظام العالمي الجديد ظهور التدخل العسكري المباشر أو عن طريق الشركات الأمنية والعسكرية، ويتضح ذلك من خلال عودة روسيا إلى الساحة الدولية بالقوة العسكرية الصريحة في سورية، والتدخل العسكري الأميركي المباشر وغير المباشر، والتدخل العسكري الإيراني الذي أصبح لا يخفى على أحد في اليمن وسوريا قد شكل مزيداً من التعقيد في الأزمات التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط، وكذلك تدخل دوار الجوار في الصراع في اليمن كل هذا فاقم من الأعباء الملقاة على عاتق مجلس الأمن.

وهناك متغير في النظام العالمي الجديد لم يذكره أحد من المفكرين أو الباحثين يعتقد الباحث أنه من المتغيرات الهامة جداً المؤثرة على الساحة الإقليمية والدولية ألا وهو محاولة عودة روسيا منفردة أو ضمن أحلاف مع دول أخرى للقطبية الثنائية مرة أخرى في محاولات شرسة لنزع السيطرة الأحادية التي تمثلها الولايات المتحدة على العالم، ولا شك بأن هذا المتغير قد أثر بشكل كبير على أعمال مجلس الأمن ويكفي دليلاً على ذلك المرات المتكررة التي حاول فيها مجلس الأمن إنهاء الصراع في اليمن وسورية وليبيا ولكن استخدام حق النقض لمرات لم يسبق لها التاريخ من قبل روسيا عطل هذه القرارات وذهبت جهود أعضاء مجلس الأمن في مهب الريح، فقد جاء في مقالة مترجمة نشرتها صحيفة الاتحاد: "... وربما يكون من بين الأمور التي لم تحظ بتدقيق كبير، من قبل كثير من المراقبين، خلال السنوات القليلة الماضية، كيفية استغلال الرئيس الروسي فلاديمير بوتين للشرق الأوسط كمنصة انطلاق لعودة روسيا كقوة عالمية ذات تأثير كبير على المسرح الدولي،

وربما يعارض كثيرون هذا الطرح، في ضوء ضعف الاقتصاد الروسي، والوضع الديموغرافي المتراجع والظروف السياسية الصعبة في أروقة الكرملين، غير أن موسكو، نجحت من خلال تدخلها على مدار عامين في سوريا، في تجاوز الولايات المتحدة، واستعادة مركزها على رأس صدارة الطاولة الجيوسياسية..."(ترينين، 2017).

كما إن المحاولات الروسية بعد استعادت لنفسها موطن قدم في ليبيا في نهاية التسعينات من القرن الماضي، أُقصيت روسيا منها لفترة من الزمن بعد التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي والإطاحة بالعقيد معمر القذافي سنة 2011. إلا أن فشل المبادرات الدولية لتوحيد مختلف الفصائل الليبية من ناحية، وتعاطم دور موسكو في الشرق الأوسط إثر تدخلها في سوريا من ناحية أخرى منحاً موسكو فرصة العودة إلى ليبيا، حيث تستعد روسيا اليوم لنيل حصتها من النشاط السياسي والاقتصادي غداة النزاع، كما أنها تراهن على الصعيد الإقليمي على نجاحها المحتمل في مصالحة مختلف الجماعات المتنازعة على السلطة بما يتيح لها تجاوز الإطار الليبي لتجسيد تأثيرها بشكل أكبر في منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط ككل (دولانويه، 2017).

المطلب الثاني

موقف مجلس الأمن من بعض النزاعات العالمية والعربية

مما سبق عرفنا أن ميثاق الأمم المتحدة قد فرض على أعضاء هيئة الأمم المتحدة التزاماً قانونياً يقضي بفض منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية، حيث تعهد الأعضاء بالامتناع في علاقاتهم الدولية عن التهديد بالقوة أو استخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة، وتأسيساً على ذلك نصت المادة (33) على أنه يجب على الأطراف في أي نزاع من شأن استمراره تعريض حفظ الأمن والسلم الدوليين للخطر أن يلتمسوا حله في بادئ الأمر بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤون إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم،

ويدعوا مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسوؤوا ما بينهم من نزاع بتلك الطرق إذا رأى ضرورة لذلك، وإذا أخفقت الدول المتنازعة في حلّ النزاع بإحدى الوسائل المذكورة وجب عليها عرضه على المجلس للنظر فيه والبت فيه، ولكن الميثاق لم ينص صراحة على تنفيذ قرارات المجلس بالإكراه، بل جعل ذلك ممكناً إذا ترتب على عدم التنفيذ تهديد للسلم أو إخلال به، أو عمل من أعمال العدوان؛ عندئذ يحق للمجلس استخدام وسائل الإكراه، ولكن لا يوجد في الميثاق إلا حالة واحدة تقريباً يحق فيها للمجلس أن ينفذ قراره بالإكراه مباشرة، وهي الحالة التي نصت عليها الفقرة الثانية من المادة (94) امتناع أحد المتقاضين في قضية ما عن القيام بما يفرضه عليه حكم تصدره محكمة العدل الدولية، فمجرد الامتناع عن تنفيذ حكم المحكمة دون أن يكون هناك تهديد للسلم أو إخلال به، أو عمل عدواني، يعتبر تبريراً لاتخاذ وسائل القهر والقسر إذا رأى مجلس الأمن وجوب اتخاذ هذا الإجراء (المجذوب، 2006، ص:278).

وقد جاء في بداية السابع وفي نص المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة تحديداً على أنه: "يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه"، يُلاحظ أن النص السابق قد حوّل المجلس سلطة تقديرية واسعة حيث جعل منه صاحب الاختصاص المطلق في تحديد ما يُعتبر تهديداً للأمن أو إخلالاً به وفي تحديد خطورة العدوان وتعيين المعتدي، وقد كان هذا النص مثاراً للعديد من المناقشات حوله في مجلس الأمن ففي عام (1946) بحث المجلس المسألة الإسبانية، فاقترحت بولونيا قطع العلاقات مع إسبانيا الخاضعة لنظام فرانكو لأن هذا النظام الديكتاتوري يُشكل تهديداً للسلم وإخلالاً به، أو عملاً من أعمال العدوان، ولكن أغلبية أعضاء المجلس لم يؤيدوا هذا الرأي، وفي نيسان من عام (1948) نظر مجلس الأمن في أحداث فلسطين، فلم يرَ فيها تهديداً للسلم، وفي (19) آيار من ذات العام أصدر قراراً بوجوب إعلان الهدنة، وتلاه في (15) تموز قراراً آخر وصف فيه الحوادث المذكورة بأنها تهديد للسلم وفرض على المتنازعين الامتناع عن الاستمرار في الأعمال الحربية

وقررّ إن إقدام أحد طرفين على مخالفة ذلك يعتبر إخلالاً بالسلم يستوجب تطبيق أحكام الفصل السابع من الميثاق. وفي حزيران (1950) بدأ مجلس الأمن النظر في أزمة كوريا وأصدر قراراً باعتبارها إخلالاً بالسلم وأمر سلطات كوريا الشمالية بوقف إطلاق النار وسحب قواتها إلى شمال خط العرض (38)، ونظراً إلى أن هذه السلطات لم تمثل لأمر مجلس الأمن ؛ أصدر في 27 حزيران قراراً أوصى فيه أعضاء الأمم المتحدة بتقديم المساعدة لكوريا الجنوبية لصد العدوان المسلح، وقد وافق على إصدار هذا القرار ثمانية أعضاء وعارضه عضو واحد هو يوغسلافيا، ومنتعت مصر عن التصويت، ولم يحضر الاتحاد السوفييتي الجلسة نتيجة لامتناعه عن الاشتراك في مداوات المجلس منذ أمة تمثيل الصين في مجلس الأمن، يُلاحظ مما سبق أن مجلس الأمن يتمتع بسلطة تقديرية في تكييف ما يُعرض عليه من وقائع، ولاشك بأن وجود النقض يعرقل العمل بمعيار معين لوصف الحالات المخلة بالسلم والأمن الدوليين، وعندما يُكيف المجلس الوقائع المعروضة عليه ويعتبرها مهددة للسلام أو مخلة به فإنه يعالجها ويتخذ التدابير اللازمة لذلك (مقلد، 2010، ص: 279-280).

وفي أحدث القرارات الصادرة عن مجلس الأمن صدر القرار رقم (2399) 2018، الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته رقم (8169) المعقودة في 30 كانون الثاني 2018، فإن مجلس الأمن إذ يشير إلى قراراته وبياناته السابقة المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى، لا سيما القرارات....وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة جمهورية أفريقيا الوسطى واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، وإذ يشير إلى أهمية مبادئ عدم التدخل وحسن الجوار والتعاون الإقليمي، وإذ يُشير إلى أن جمهورية أفريقيا الوسطى تقع عليها المسؤولية الرئيسة عن حماية جميع السكان الموجودين في إقليمها من الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وإذ.....وإذ.....وإذ...وإذ يرى أن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى لا تزال تشكل خطراً يهدد السلام والأمن الدوليين في المنطقة، وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة:

يُقرر حظر توريد الأسلحة: فقد قرر القرار السابق أن تواصل جميع الدول الأعضاء حتى 31 كانون الثاني 2019 اتخاذ التدابير اللازمة لمنع توريد الأسلحة وما يتصل بها من عتاد بجميع أنواعه، بما في ذلك الأسلحة والذخائر والمركبات والمعدات العسكرية وشبه العسكرية، وقطع الخيار اللازمة لما سبق ذكره إلى جمهورية افريقيا الوسطى، أو بيعها لها أو نقلها لها، سواءً...

كما قرر حظر السفر: يُقرر أن تواصل جميع الدول الأعضاء حتى 31 كانون الثاني 2019 اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الأفراد الذي تدرج اللجنة أسماءهم في قائمة الجزاءات من دخول أراضيها أو عبورها، على أنه ليس في هذه الفقرة ما يلزم أي دولة بمنع رعاياها من دخول أراضيها، ويهيب بحكومة جمهورية افريقيا الوسطى إلى تعزيز التعاون وتبادل المعلومات في هذا الشأن مع الدول الأخرى، ...

كما قرر تجميد الأصول:....

ووضع معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات:

لجنة الجزاءات:

ووضع تعليمات الإبلاغ والاستعراض: يُهيب بجميع الدول، ولا سيما دول المنطقة والدول التي يوجد بها أفراد وكيانات من المدرجة أسماؤهم في القائمة، أن تعمل بنشاط على تنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار وأن تبلغ اللجنة بانتظام بالإجراءات التي تتخذها لتنفيذ التدابير المفروضة في الفقرتين... وقرر أن تبقى المسألة قيد النظر: يُقرر أن يُبقي المسألة قيد نظره الفعلي. (مجلس الأمن، الأمم المتحدة، (S/RES/2399, 2018

يُلاحظ من القرار السابق أن مجلس الأمن قد أدان بشدة استمرار العنف وعدم الاستقرار في جمهورية افريقيا الوسطى، وقرر عدة قرارات منها حظر توريد الأسلحة، وحظر السفر حتى نهاية كانون الثاني 2019، كم قرر تجميد بعض الأصول، وشكل لجنة لتقرير الجزاءات، كما قرر أن تبقى القضية قيد نظر.

وفي شهر أيلول من عام (2017) صدر القرار 2376 الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 8048، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2017 والذي نص على أنه: "إن مجلس الأمن، إذ يشير إلى قراره 1970 (2011) وإلى جميع قراراته اللاحقة بشأن ليبيا، وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وإذ يعرب عن دعمه القوي للجهود المستمرة التي تبذلها البعثة، وإذ يرحب بتعيين الممثل الخاص الجديد للأمين العام ويشدد على أهمية الدور المركزي للأمم المتحدة، بغية تيسير التوصل إلى حل سياسي بقيادة ليبية للتحديات التي تواجهها ليبيا، وإذ يشير إلى القرار ...، وإذ يدعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام من أجل تيسير مشاركة أوسع نطاقا للنساء من مختلف أطياف المجتمع الليبي في العملية السياسية والمؤسسات العامة، وإذ يدعو السلطات الليبية لمنع ومواجهة العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك التصدي للإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي، تمشيا مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ... وإذ يؤكد من جديد ضرورة أن تعمل جميع الأطراف في ليبيا بصورة بناءة مع الأمم المتحدة، وأن تمتنع عن أي أعمال من شأنها أن تقوض الحوار السياسي الذي تتوسط فيه الأمم المتحدة، وإذ يكرر التأكيد على أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري في ليبيا، وإذ يؤكد من جديد كذلك أن من واجب جميع الأطراف أن تفي بما عليها من التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، حسب الحالة، وإذ يشدد على أن المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وعن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان يجب أن يخضعوا للمساءلة، وإذ يؤيد تأييدا تاما بيان فيينا المؤرخ 16 أيار/مايو 2016، الذي حث جميع الأطراف على العمل بروح بناءة في سبيل استكمال الإطار المؤسسي الانتقالي ورحب بقيام المجلس الرئاسي باستحداث الحرس الرئاسي، وإذ يشجع على إحراز مزيد من التقدم نحو إنشاء الحرس الرئاسي، وإذ يشدد على أن مهمة ضمان الأمن في ليبيا وحمايتها من الإرهاب يجب أن تتولاها قوات أمن وطنية موحدة ومعززة تحت السلطة الحصرية لحكومة الوفاق الوطني وفقا للاتفاق السياسي الليبي، وإذ يشير كذلك إلى القرار ...،

وإذ يشجع حكومة الوفاق الوطني على إكمال الترتيبات الأمنية المؤقتة لتحقيق الاستقرار في ليبيا، باعتبار ذلك خطوة حاسمة نحو معالجة التحديات السياسية والأمنية والإنسانية والاقتصادية والمؤسسية في ليبيا، وإذ يسلم، في هذا الصدد، بضرورة قيام حكومة الوفاق الوطني بوضع خطط لنزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها، وإذ يشجع حكومة الوفاق الوطني على مواصلة بذل الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار في المدن المتضررة، بما فيها سرت وبنغازي، من أجل تعزيز المكاسب المحرزة في مكافحة الإرهاب، وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية في ليبيا، بما في ذلك تدهور مستوى المعيشة والخدمات الأساسية، وإذ يحيط علماً بالحوار الاقتصادي الجاري في ليبيا والمنطقة، وإذ يرحب بالتزام ممثلي المجلس الرئاسي وحكومة الوفاق الوطني ومصرف ليبيا المركزي وديوان مراجعة الحسابات والمؤسسة الوطنية للنفط بتخفيف معاناة الشعب الليبي على سبيل الاستعجال عن طريق الإسراع بتقديم الخدمات العامة، وزيادة إنتاج النفط، وتحسين تدفق النقدية، وإذ يكرر تأكيد طلبه أن تقدم جميع الدول الأعضاء دعماً كاملاً لجهود الممثل الخاص للأمين العام وأن تعمل مع السلطات الليبية وبعثة الأمم المتحدة على إعداد مجموعة من تدابير الدعم المنسقة لبناء قدرات حكومة الوفاق الوطني، بما يتمشى مع أولويات ليبيا ويستجيب لما تطلبه من مساعدة، وإذ يكرر كذلك تأكيد دعوته جميع الأطراف إلى أن تتعاون مع البعثة على نحو تام فيما تنفذه من أنشطة، بطرق منها اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق، وإذ يرحب بالتوصيات المنبثقة من استعراض التقييم الاستراتيجي من أجل تعزيز قدرة البعثة على دعم العملية السياسية، وتعزيز التنسيق بين البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري، وإذ يكرر الإعراب عن قلقه إزاء تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر عن طريق ليبيا، وإذ يرحب بالعمل الذي تضطلع به البعثة في تنسيق ودعم تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والمهاجرين عن طريق فريق الأمم المتحدة القطري، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، وإذ يشجع البعثة على مواصلة تحديد الأولويات المتعلقة بالمهام المنوطة بها وبجهود الوساطة التي تبذلها في إطار من التشاور التام مع المجلس الرئاسي وسائر المؤسسات الليبية وبما يستجيب لاحتياجاتها والتطورات التي تشهدها الحالة في البلد،

وإذ يشدد على أهمية العمل على تنفيذ تدابير الجزاءات القائمة تنفيذًا كاملاً، وعلى مواصلة التعاون مع السلطات الليبية لكفالة الإبلاغ عن الانتهاكات إلى لجنة الجزاءات التابعة للأمم المتحدة، وإذ يشير إلى أنه قرر، في قراره 2213 (2015)، أن الحالة في ليبيا لا تزال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين:

يقرر أن يمدد، حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام، وأن تتولى البعثة، بوصفها بعثة سياسية خاصة متكاملة، وبما يتفق تماماً مع مبادئ إمساك ليبيا بمقاليده الأمور على الصعيد الوطني، ممارسة الوساطة وبذل المساعي الحميدة لتقديم الدعم في المجالات التالية: ...

كما يقرر كذلك أن تقوم البعثة، في حدود القيود التشغيلية والأمنية، بالمهام التالية: ...

الطلب إلى الأمين العام وضع مجموعة من الأهداف التفصيلية من أجل تنفيذ المهام المنوطة بالبعثة، وأن يبلغ عن التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف في تقاريره الدورية، ...

وكذلك الطلب إلى البعثة أن تراعي تماماً المنظور الجنساني طوال فترة ولايتها وأن تساعد حكومة الوفاق الوطني في كفالة المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في الانتقال الديمقراطي وجهود المصالحة وقطاع الأمن، وفي المؤسسات الوطنية، تمسحاً مع القرار 1325 (2000)؛

كما يقرر البعثة كفلت، منذ 30 آذار/مارس 2016، وجوداً مستمراً لها في ليبيا من أجل دعم المجلس الرئاسي واللجنة الأمنية المؤقتة، ويشجع البعثة على مواصلة العمل لاستعادة وجودها في طرابلس والأنحاء الأخرى من ليبيا، عن طريق العودة التدريجية، حسبما تسمح به الظروف الأمنية، واتخاذ الترتيبات الأمنية اللازمة لهذا الغرض؛

يرحب بالتوصيات الصادرة عن الاستعراض التقييمي الاستراتيجي الذي أجراه الأمين العام للبعثة، والداعية إلى تنفيذ استراتيجية سياسية شاملة، وكذلك إلى زيادة التكامل والتنسيق الاستراتيجي بين البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في ليبيا بهدف دعم الجهود التي تقودها حكومة الوفاق الوطني في سبيل بسط الاستقرار في ليبيا؛

يطلب إلى الأمين العام أن يواصل موافاة مجلس الأمن كل 60 يوما، على الأقل، بتقرير عن تنفيذ هذا القرار؛

يطلب إلى الأمين العام أن يقدم حسب الضرورة، وبعد إجراء مشاورات مع السلطات الليبية، تقريرا عن التوصيات المتعلقة بدعم البعثة للمراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية وبالترتيبات الأمنية للبعثة؛

يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.

يُلاحظ من القرار السابق قد قرر أن الحالة في ليبيا لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، ولذلك قرر البنود التسعة السابقة (جامعة مينيسوتا).

الفصل الثاني الأزمة اليمنية

الفصل الثاني

الأزمة اليمنية

لا تزال الأمم المتحدة تتصدر المفاوضات في اليمن رغم الصعوبات التي واجهتها ولا زالت تواجهها حتى ساعة إعداد هذه الدراسة، وعلى الرغم من أن الحوثيين حققوا بعض النجاح المحلي في الاحتفاظ بالسيطرة على أجزاء من اليمن بما فيها العاصمة، رغم أن ذلك لم يترجم إلى اعتراف دولي مكافئ، وتدرك الجماعات أن قرارات الأمم المتحدة واضحة في اعتبار السلطة الشرعية الوحيدة في اليمن هي سلطة الحكومة المنتخبة بقيادة هادي، وفي هذا السياق أيضاً جرت محاولات لإنشاء روابط من خلال العلاقات الاقتصادية مع روسيا والتي لم تُثمر حتى هذا التاريخ، ورغم أن الصين تبدي اهتماماً بقطاع النفط اليمني، إلا أن كل ذلك لم يؤدي إلى ظهور أي مؤشر عن قرب ظهور حل يرضي الشعب اليمني وجميع الأطراف المتنازعة على الساحة اليمنية (مترسكي، 2015، ص:5).

ورغم أن هادي كان ولا يزال يحظى بدعم دولي، إلا أنه لم ولن يكون قادراً على الأرض على ضمان الوحدة حتى بين حلفائه، فضلاً عن البلد كله (Holzapfel, 2014, p:13)، فعلى المستوى الإقليمي انخرطت دول مجلس التعاون الخليجي بمباركة أميركية ودعم أكثر من عشرة دول، وقيادة سعودية في حملة عسكرية انطلقت في آذار/ مارس 2015، أطلق عليها عملية "عاصفة الحزم"، عبر مساهمتها في التفوق الجوي، ولبى هذه الدعوى العديد من دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والتي تعهدت بالدعم العسكري واستمرار مشاركتها إلى المرحلة الثانية من العملية التي أُطلق عليها "إعادة الأمل" (التلاوي، 2016، ص: 7-10).

جميع ما سبق يدعونا إلى التعرف على أسباب الأزمة اليمنية وموقف الدول العظمى، ودول الجوار منها (مبحث أول)، وموقف مجلس الأمن من الأزمة اليمنية (مبحث ثاني).

المبحث الأول

أسباب الأزمة اليمنية وموقف الدول العظمى، ودول الجوار منها

سيتم معالجة موضوع هذا المبحث في مطلبين، يتحدث الأول عن أسباب الأزمة اليمنية، فيما يتحدث المطلب الثاني عن موقف الدول العظمى، ودول الجوار من الأزمة اليمنية.

المطلب الأول

أسباب الأزمة اليمنية

بدأت المظاهرات في اليمن بتاريخ (15 كانون الثاني/يناير/2011)، ولكن الثورة أطلق عليها اسم ثورة (11 شباط/فبراير 2011) تزامناً مع تنحي مبارك عن الحكم في مصر، وقد بدأت الثورة اليمنية كغيرها من الثورات العربية سلمية، وقد نجحت هذه الثورة ولو بصعوبة في إبعاد (علي عبد الله صالح) عن الحكم عن طريق محاولة اغتياله أولاً ومن ثم إقناعه بالتنحي من خلال المبادرة الخليجية (اللميع، 2017، ص: 4).

والأزمة اليمنية معقدة التركيب متعددة الجوانب ومتداخلة الأطراف وتتكون من شقين داخلي وخارجي وهذا ما سنتعرف إليه في فرعين بحيث يتحدث الأول عن الأسباب الداخلية للأزمة اليمنية، فيما يتحدث الفرع الثاني عن الأسباب الخارجية للأزمة اليمنية.

الفرع الأول

الأسباب الداخلية للأزمة اليمنية

تتلخص الأسباب الداخلية للأزمة اليمنية في سيطرة علي عبد الله صالح على الحكم لمدة طويلة، والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تعاني منها اليمن، والفساد، وفي ذلك شيء من التفصيل:

أولاً: الأسباب السياسية : ويأتي على رأس هذه الأسباب سيطرة علي عبد الله صالح على الحكم لفترة طويلة: تدرج علي عبد الله صالح (1942-2017) في رتب الجيش حتى أصبح في عام 1978 الرئيس السادس للجمهورية العربية اليمنية، وبقي في ذلك المنصب حتى إعلان الوحدة بين شطري اليمن في عام 1990، حيث أصبح أول رئيس للجمهورية اليمنية، وخلال عام 1994 خاض حرباً ضد بعض القوى الانفصالية الجنوبية، وكان من نتيجة هذه الحرب أن أحكم صالح قبضته على اليمن برمتها، ولكن في الفترة الممتدة من عام (2004- 2010) خاض علي عبد الله صالح ستة حروب مع حركة الحوثيين المسلحة التي أعلنت صراحة تمرداً على الدولة اليمنية (صحيفة الرأي الأردنية، 2017/12/4).

ونتيجة الانفراد بالسلطة والفساد، وتراكم أنواع الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي سببها الوضع في اليمن بقيادة صالح؛ وصل الربيع العربي إلى اليمن، خاصة وأنه لم يستطع الوصول باليمن إلى دولة مكتملة، بل دولة في طور التكوّن في أحسن الأحوال؛ فنظام صالح لم ينجح في بناء دولة القانون، كما لم ينجح في تحويل شعبه إلى أمة حقيقية تسودها الرغبة في العيش المشترك الكريم (أسيري، 2015، ص:45)، فالنظام السياسي في اليمن لم يعرف استقراراً حقيقياً في جميع المراحل السابقة، فقد كان الاضطراب السياسي هو سيد الموقف في جميع مراحل الحُقب السياسية، وهذا عائد إلى صراع القوى والأطراف السياسية على سدة الحكم، وهو السبب الرئيس في عدم وجود نظام سياسي متين يستطيع المحافظة على هبة الدولة بين الدول ويحفظ فيها الأمن والاستقرار ومصالح الشعب (الحسني، 2017، ص: 258).

مرّ اليمن في عهد صالح بصراعات سياسية عديدة ولدت في بعض الأحيان حروباً أهلية، فبعد توحيد شطري اليمن، ومباركة المجتمع الدولي وإصدار مجلس الأمن تأييده لتلك الخطوة السياسية الهامة؛ ولكن نظام صالح عوضاً عن استثمار تلك الوحدة وتوطيدها على أسس وطنية حقيقية؛ عمد صالح إلى تهميش قيادات الجنوب وكوادره مما أدى إلى احتدام الصراع بين الطرفين

حتى نشبت حرب أهلية في عام 1994، ومجلس الأمن كعادته في القضايا العربية كان سلبياً، فكان أن أصدر قراره في (1 حزيران/يونيو 1994) دعا فيه الأطراف إلى عدم استخدام القوة والعودة إلى المفاوضات، وظل متجاهلاً الضحايا الذين سقطوا من المدنيين الأبرياء مع العلم أنه في فترة التسعينات كانت قرارات مجلس الأمن قوية جداً، ويتم تنفيذها بشكل مباشر، نظراً لسيطرة القطب الواحد عليه (الظاهري، 2004).

ولكن صالح لم يسقط بالسهولة التي سقط فيها زين الدين بن علي (تونس)، وحسني مبارك (مصر)، ثم معمر القذافي (ليبيا)، نظراً لكثرة مؤيديه العاملين في الجيش والحرس الجمهوري، والذي كان بزعامته ابنه أحمد، إضافة إلى تزعم صالح لحزب المؤتمر الشعبي، حيث كان يتمتع بقاعدة شعبية لا بأس بها، ولكن رغم كل ذلك جرت محاولة لقتله، وبعد نجاحه من محاولة الاغتيال وافق على المبادرة الخليجية، والتي قضت بخروجه من القصر الرئيسي ودخول نائبه عبد ربه منصور هادي لقيادة المرحلة الانتقالية نحو انتخابات رئاسية وتشريعية ودستور جديد؛ فبقي بطل الكواليس ولاعباً سياسياً نافذاً وقادراً على الاستفادة من تعثر الانتقال السياسي، وفشل التحول الديمقراطي، حيث انشطر فيه اليمن إلى ميليشيات مذهبية وقبائل وجماعات محلية وعصابات إجرامية وإرهابية لا تخضع إلى أي سلطة (أسيري، 2015، ص:45).

ثانياً: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية: من الناحية الاقتصادية يمتلك اليمن العديد من الثروات الطبيعية والصناعية والبشرية، مما يُمكنه من جعل اقتصاده كافياً لاحتياجات الدولة، ولكن فشل النظام السياسي اليمني في استغلال هذه الثروات وحرمان الشعب من هذه الخيرات؛ انعكس على ضعف الموارد الاقتصادية للدولة وتزايد المشاكل المتعلقة بذلك سبب انهياراً كبيراً في الجانب الاقتصادي، وتلك إحدى المعضلات الحقيقية التي واجهت اليمن، ولا زالت تواجهه خاصة بعد الحروب الأخيرة فيها، حيث توقفت جميع مؤسسات الإنتاجية وعلى رأسها المنشآت النفطية، والغاز المسال، مما أدى إلى شلل تام في الحركة الاقتصادية والتجارة الداخلية والخارجية، مما أدى إلى ركود اقتصادي، فتعطل الاستثمار والتجارة العامة والخاصة برجال الأعمال، مما أسس لاحتكار سلعي، ساهم في ارتفاع الأسعار بشكل جنوني، فأدى إلى انهيار كبير في العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية (الحسني، 2017، ص: 260).

أما من الناحية الاجتماعية فإن التركيبة الاجتماعية المعقدة لهذه الدولة زادت من تفاقم الأزمة، حتى إنها زادت من تعطل الأمن فيها، فما المشكلات الاقتصادية والأمنية والسياسية إلا نتاج طبيعي لما يُعانيه المجتمع المدني من مشاكا اجتماعية كثيرة تمكنت من إحباط أي محاولة لبناء الدولة المدنية (بن حبتور، 2010). فاليمن يُعتبر مجتمعاً قَبلياً شديداً التمسك بعاداته القبلية خاصة في شمال البلاد، أما في الجنوب فيعتبر تأثير القبيلة ضئيل مقارنة بالشمال، فقد كانت دولة الجنوب دولة ذات مؤسسات لها هيبتها بين افراد المجتمع الجنوبي قبل توحيد اليمن بشطريه الشمالي والجنوبي، أما في الشمال فكان الوضع يختلف بشكل كبير، حيث كان لسيطرة شيخ القبيلة تأثيراً أقوى من الدولة (Brehony, 2011). ويعود السبب في ذلك يعود إلى قوة تلاحم أفراد القبيلة وولائهم القوي المقدم على حساب الدولة الوطنية، لذلك كان النظام السياسي في اليمن يُهادن ويُجامل القبيلة ولا يدخل معها في صدام مباشر نظراً لما تمتلكه القبيلة من قوة وعتاد عسكري، ولعل هذا يُفسر عدم وجود جيش وطني يكون ولاءه للدولة وليس للقبيلة، ويتضح هذا الأمر من انقسام الجيش الوطني إلى عدة أطراف قبلية يُقاتل بعضها البعض (الحسني، 2017، ص:260).

ثالثاً: الفساد: ينتشر الفساد في معظم مرافق الدولة، فقد جاءت اليمن وفقاً لتقرير منظمة الشفافية الدولية لعام (2011) المعني بالفساد في المرتبة (182/164) دولة ينتشر فيها الفساد، فاليمن تأتي ضمن الدول الأكثر فساداً في العالم، حيث حصلت على (100/19) درجة في مؤشر مدركات الفساد في عام 2014، وعلى (100/16) في ذات المؤشر في عام 2017، (تقرير منظمة الشفافية الدولية، 2012-2017).

ولعل أخطر أنواع الفساد المنتشر في اليمن هو الفساد السياسي، الذي أوصل البلاد إلى ما هي عليه اليوم من حالة مزرية وصراعات، ولحق الفساد السياسي الفساد المالي، والإداري، وحتى الأخلاقي والاجتماعي، حيث تخلى الكثير عن قيم الالتزام بالسلوك السوي ومقتضيات المواطنة الصالحة المستقيمة، والتقيّد بالأنظمة والقوانين، أو على الأقل التمسك بالأعراف والتقاليد الحسنة والإيجابية التي تحلى بها اليمنيون عبر التاريخ (الشاطر، 2014).

فقد قال الكواكبي: "المستبد عدو الحق، عدو الحرية وقاتلها، والحق أبو الشر، والحرية أهم، والعوام صبية أيتام نيام لا يعلمون شيئاً، والعلماء هم أخوتهم الراشدون، إن أيقظوهم هبوا وإن دعوهم لبوا وإلا فليصل نومهم بالمولوت..."، " والمستبد يود أن تكون رعيته كالغنم درا وطاعة، وكالكلاب تذبلًا ومملقا..." (الكواكبي، 2011، ص:17).

الفرع الثاني

الأسباب الخارجية للأزمة اليمنية

انطلقت الشرارة الأولى للأزمة اليمنية عندما خرج المتظاهرون في العاصمة صنعاء والمدن اليمنية الكبرى مبتهجين بانتصار الثورة في مصر وتنحي الرئيس حسني مبارك، وأعلنوا من خلال هذه التظاهرات في 11 فبراير/ شباط من عام 2011 رغبتهم في رحيل نظام الرئيس علي عبد الله صالح وتحسن أحوالهم المعيشية، فيما دعت المعارضة اليمنية بعد عدة أيام إلى تنحية جميع أقارب الرئيس من المناصب القيادية بالمؤسسة العسكرية والأمنية والحكومية؛ فقرر صالح افتتاح مكتب للاستماع إلى مواطنيه، ومناقشة قضاياهم، ولكن منظمات الحقوق اليمنية أنهمته بالسعي لإثارة الانقسامات القبلية في المجتمع اليمني. ولكن في العشرين من ذات الشهر أعلن صالح أنه لن يرحل إلا عبر صناديق الاقتراع. وبعد توالي الأحداث وإعلان المبادرات لحل الأزمة من أطراف متعددة جاءت المبادرة الخليجية عبر مجلس التعاون الخليجي بدعوة الرئيس اليمني إلى نقل صلاحياته لنائبه عبد ربه منصور هادي، ووضع دستور وإجراء انتخابات، لكن شباب الثورة وأحزاب المعارضة سارعوا برفض المبادرة لعدم تضمنها الرحيل الفوري للرئيس علي عبد الله صالح ونظامه (Stephen,2012. P:305).

وعند التعمق في الأسباب الخارجية للأزمة اليمنية يُلاحظ الباحث عن أسباب النزاع في اليمن، أن هذا الصراع هو عبارة عن صراع خارجي بين الدول المتعارضة مصالحها دولياً، فالكل يعلم بالخلاف القائم بين دول الخليج العربي وبين إيران، وأن الحوثيين هم بالحقيقة حركة انبثقت من الفكر الشيعي الاثني عشري التابع لدولة إيران الفارسية (الشرعة، 2012).

كما يأخذ الصراع في اليمن بعداً دولياً آخر يتجلى بين الدول الكبرى صاحبة العضوية الدائمة في مجلس الأمن الدولي، نظراً لعدم توافق مصالح دولها في المنطقة العربية، فنظراً لاحتلال اليمن لموقع جيو استراتيجي مهم جداً، ونظراً لأطماع كل دولة من هذه الدول باليمن لم يتوصلوا إلى اتفاق دولي يدعم قرارات مجلس الأمن الصادرة تحت البند السابع والتي أصبحت هزلية ولا تحترم بسبب عدم جدية تلك الدول المتصارعة على مناطق النفوذ في اليمن، وعلى راس هذه الدول تقف روسيا المعارضة دائماً على القرارات التي تدين الحوثيين في تدميرهم لليمن، هادفة من وراء ذلك إعادة سيطرتها على المنطقة على حساب القضايا العربية الساخنة دون أن ننسى أن روسيا هي الحليف الأول لإيران ليس ذلك فحسب وإنما الداعمة لمشاريعها في الشرق الأوسط (الحسني، 2017، 262).

ورغم أن الدور الروسي شبه واضح في الأزمة اليمنية، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية لا زالت تلعب على كل الحبال، ففي حين تقف مع الشرعية، وتساند كل قرارات الشرعية الدولية؛ إلا أنها في الواقع ترتبط بجماعة الحوثي من خلال مجموعة من التفاهات والتي من أهمها: رؤيتها للجماعة كشريك محتمل في محاربة تنظيم القاعدة، وكما أن الجماعات الشيعية رغم شعاراتها المعادية للولايات المتحدة الأمريكية رغم أنها لم تدخل في مواجهة أو صراع فعلي معها منذ قيام الثورة الإيرانية (1979) حتى اليوم، كما إن أميركا تدرك أن شعار الموت لأميركا ما هو إلا شعار أجوف هدفه الاستهلاك العالمي الداخلي، ولا يمت للواقع بصلة (القدمي، 2017).

موقف الدول العظمى، ودول الجوار من الأزمة اليمنية

نتيجة للأزمة اليمنية أصبحت اليمن مهددة بمخاطر تنذر بانهايار الدولة، والتي ربما أدت إلى مزيد من الفوضى والعنف في بلاد تتمتع بموقع استراتيجي مهم، يُطل على خطوط ملاحية مهمة للتجارة الدولية؛ فرمما أدى انهيار الدولة إلى تهديد خطوط الملاحة عبر عصابات إجرامية، وتنظيمات متطرفة تقوم بأعمال قرصنة وهجمات مسلحة على السفن التجارية وغيرها (نوفل وآخرون، 2015).

وليس هناك أدنى شك في أن الموقع الجغرافي لليمن جعل منها ساحة صراع محلي وإقليمي ودولي، فاليمن يقع في جنوب شبه الجزيرة العربية، ويحده من الشمال المملكة العربية السعودية، ومن الجنوب خليج عدن وبحر العرب، ومن الشرق سلطنة عُمان، ومن الغرب البحر الأحمر، كما يطل مباشرة على مضيق باب المندب، الذي هو من أهم الممرات المائية في العالم على اعتبار أنه يربط المحيط الهندي بالبر المتوسط عبر البحر الأحمر وقناة السويس، ولعل الأمر الذي يجعل اليمن ذا أهمية استراتيجية هو انتشار جزره على امتداد مياهه الإقليمية على طول بحر العرب والبحر الأحمر وخليج عدن، ومن هذه الجزر أرخبيل حنيش، وجزيرة ميون ذات الموقع الاستراتيجي في مضيق باب المندب البوابة الجنوبية للبحر الأحمر، لذلك فمن يُسيطر على اليمن يسيطر من الناحية العملية على مدخل من أهم المعابر المائية في العالم، والذي يمر من خلاله جزء كبير من صادرات العالم النفطية والتجارية (أسيري، 2015، ص: 44).

ولما كانت الأزمة اليمنية: "أزمة سياسية معقدة التركيب، متداخلة الأطراف، مكونة من شقين داخلي وخارجي، يتمثل الشق الأول: بالصراع على السلطة بين القوى السياسية اليمنية، ويتجسد الثاني بالتناقضات والصراعات الإقليمية وخاصة بين السعودية وإيران اللتان تتنافسان على الدور الإقليمي والسعي نحو بسط استراتيجياتها في ظل المعطيات والمستجدات الدولية" (اللميع، 2017، ص: 6)؛ لذلك يُلاحظ المتابع للشأن اليمني كثرة الدول المتدخلة في الأزمة اليمنية وعلى رأس هذه الدول تبرز السعودية وإيران، تدخلاً عسكرياً، فيما سعت الكويت، وسلطنة عُمان عبر المساعي الدبلوماسية وفي إطار المساعي الدولية إيجاد حلول للأزمة اليمنية.

أولاً: موقف المملكة العربية السعودية من الأزمة اليمنية: يرجع الدور السعودي في اليمن إلى حكم أسرة (آل حميد الدين)، حيث ساعدت هؤلاء في قمع انتفاضة 1948، ومن ثم دعمت حكم "الإمام أحمد"، مادياً وعسكرياً، رغبة في الحفاظ على اتفاقية الطائف بين البلدين، ومع انتهاء حكم (آل حميد الدين) وتنصيب السلالة رئيساً لليمن، عمدت لدعم الملكيين في مواجهة الجمهوريين، حيث جمدت ممتلكات الحكومة اليمنية في البنوك السعودية في عام (1962)، حيث حدثت مواجهة في اليمن بين الجانبين المصري والسعودي حيث دعمت مصر الجمهوريين عن طريق إرسال قوات عسكرية لليمن، ثم انسحبت هذه القوات نتيجة لاتفاق الخرطوم، فتدخلت السعودية في تعيين المسؤولين والوزراء في اليمن، وقللت من اعتماد اليمن الشمالي على السوفييت في الحصول على الأسلحة وكان البديل هو الولايات المتحدة الأمريكية، كما حاولت المملكة العربية السعودية آنذاك منع الوحدة اليمنية (الهاجري، 1988، ص:12-13).

يتبين من ذلك أن المملكة العربية السعودية كان لها موقف خاص في الحياة السياسية اليمنية، فبالإضافة إلى ما سبق فقد خاضت المملكة العربية السعودية مع نظام (علي عبد الله صالح) ضد الحوثيين في عام (2009)، ومع اندلاع الثورة الشعبية ضد نظام صالح في عام (2011)، فتقدمت الدول الخليجية بمبادرة تتضمن تنازل صالح عن السلطة مقابل منحه حصانة ضد الملاحقة القضائية (سعد، 2016).

ومع تدخل الحوثيين في اليمن ودعمهم بشكل كبير من قبل إيران وبشكل يُهدد الجانب السعودي، ظهرت (عاصفة الحزم) في آذار/مارس 2015، والتي تم تشكيلها من قبل التحالف الداعم للشرعية اليمنية وبمشاركة عدد من الدول العربية والإسلامية بقيادة المملكة العربية السعودية مما يعني أن هناك العديد من الفاعلين الإقليميين في الأزمة اليمنية، ولكل موقفه الخاص تجاه تلك الأزمة (المذحجي، والمسلمي، 2015، ص:1-2).

ثانياً: موقف الإمارات العربية المتحدة من الأزمة اليمنية: تقف الإمارات العربية المتحدة إلى جانب السعودية كقوة ثانية في مواجهة الحوثيين، والقوات الموالية للرئيس السابق صالح، ومع ذلك فهي تحاول في ذات الوقت استثمار هذا التدخل في صنع ولاءات سلطوية وقبلية في المحافظات الجنوبية لليمن، والتي تم تحريرها بهدف الحصول على امتيازات وتأثير دولي على مضيق باب المندب الحيوي، فعلى سبيل المثال استحدثت قاعدة عسكرية في جزيرة ميون الاستراتيجية، كما إن العديد من الاتهامات توجه إلى الإمارات العربية المتحدة بأنها تدعم انفصال البلاد وعودة الدولة الجنوبية، طيقاً لمصالحها، وبالْحَقِيقَة فهي قد دعمت المجلس الانتقالي الجنوبي، إضافة إلى مواجعتها للأحزاب الإسلامية أو ما يُعرف بالإسلام السياسي وعلى رأسه التجمع اليمني للإصلاح وهو ما ترفضه الرياض، فالسعودية تعتقد أن انفصال الجنوب اليمني في الوضع الحالي ما هو إلا وصمة عار في تاريخ المملكة العربية السعودية، والإصلاح جزء من مكونات اليمن يجب المحافظة عليه(https://www.noonpost.org/content/19050, 2017).

ثالثاً: موقف سلطنة عُمان من الأزمة اليمنية: لعبت السياسة العُمانية دوراً بارزاً وفاعلاً في إيجاد الحل للأزمة اليمنية قبل وبعد البدء بعاصفة الحزم، فقد اتخذت السلطنة موقفاً سياسياً حيادياً تجاه أطراف الأزمة بهدف كسب النفوذ كوسيط محايد، يتمتع بثقة جميع الأطراف، رغم تحفظ بعض الأطراف من دول الخليج، وكانت عُمان قد دعمت المطالب العادلة للشعب اليمني منذ انطلاق ثورته عام 2011 ودافعت عن حقوقه المشروعة لنيل الديمقراطية والحياة الحرة الكريمة. وبعد هروب الرئيس اليمني السابق "عبد ربه منصور هادي" من صنعاء باتجاه عدن وقيام دول مجلس التعاون بنقل سفاراتهم إلى هذه المدينة بطلب وضغط من السعودية رفضت عُمان هذا الموقف وأبقت سفارتها في صنعاء في إجراء ينم عن تمتعها بالإرادة الحقيقية والاستقلال السياسي وعدم الرضوخ لإملاءات الرياض رغم أنها من ضمن دول مجلس التعاون، وثاني دولة تشترك في حدودها مع اليمن، وعندما بدأت السعودية والدول المتحالفة معها وعلى رأسهم أمريكا بعاصفة الحزم على اليمن رفضت عُمان المشاركة في هذا المشروع رغم اصطاف جميع دول مجلس التعاون إلى جانب الرياض. وبقيت السلطنة المنفذ السياسي والاقتصادي الوحيد لليمن بعد فرض الحصار عليها من قبل التحالف السعودي -الأمريكي. (موقع الوقت التحليلي، 1438هـ).

خامساً: موقف الكويت من الأزمة اليمنية: استضافت الكويت بتاريخ 18 نيسان/أبريل 2016 الأطراف المتنازعة في اليمن برعاية الأمم المتحدة، بهدف بحث تحقيق اتفاق سلام بين أطراف النزاع، وجمعت المباحثات آنذاك حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي المدعوم من التحالف العربي بقيادة السعودية، والحوثيين وحلفائهم من الموالين للرئيس السابق علي عبد الله صالح، واللذين عادوا إلى طاولة المباحثات بعد جولة في سويسرا في كانون الأول 2015، والتي لم تُحقق تقدماً في بحثها حلّ للنزاع، حيث انتهت المباحثات بطريق مسدود وذلك لعدة اعتبارات أوضحتها ساحة المفاوضات، والتي كان أولها عدم فرض عقوبات إلزامية على كل أطراف النزاع بمن يتخلف عن اتفاق وقف إطلاق النار، وذلك لكون المباحثات شهدت منذ انطلاقتها حالات متكررة من الاختراق لهدنة وقف إطلاق النار من جميع الأطراف، أما العامل الآخر فيمكن في انعدام الرؤية الشمولية لوضع الحلول الجذرية للأزمة، كل ما سبق دفع محللين سياسيين للقول بأنه لو تم التعامل مع الأزمة بكافة جوانبها لوضعت النقاط على الحروف (اللميع، 2017، ص: 66).

سادساً: موقف إيران من الأزمة اليمنية: قبل الحديث عن موقف إيران من هذه الأزمة لا بد من عودة إلى الجذور التاريخية للعلاقات الإيرانية اليمنية، فمنذ قيام الثورة الإيرانية في عام (1979)، حظي " علي ناصر محمد الحسيني"، والذي كان رئيساً لليمن الجنوبي بدعم إيراني مقابل الرئيس الراحل " علي عبد الله صالح"، والذي كان رئيساً لليمن الشمالي حيث اعتبرته إيران حليفاً لدول الخليج العربي، ومنذ تلك الفترة تحاول إيران دعم الجنوب لإحداث توازن إقليمي مقابل الدول العربية الراضة لقيام نظام ديني في إيران، ولكن هذه العلاقات اختلفت بعد زيارة الرئيس صالح لتهران في عام (2000)، وبعد زيارة الرئيس الإيراني " محمد خاتمي" لصنعاء في عام (2003) حيث تم وصف هذه المرحلة بشهر العسل في العلاقات الإيرانية- اليمنية (<http://www.iscanews.ir>، 2017).

ويرى بعض المحللين في إيران أن نسبة الشيعة في اليمن (20%) هي من الأسباب الكافية لجعل اليمن محط نظر من قبل إيران، فمن خلال هؤلاء يمكن لشيعة اليمن " الحوثيين" أن يصبحوا الفرع اليمني لحزب الله (جورباني، 2017، ص: 9).

وترى إيران أنه: يمكن اعتبار تأثير المملكة العربية السعودية في اليمن ودورها في إدارة ثورتها تهديداً لمصالح إيران الوطنية، لأن المملكة العربية السعودية لن تسمح لأي دولة (لا سيما إيران) بالوصول إلى بواباتها، فهي تحاول جعل هيكل الحكم المستقبلي اليمني متماشياً تماماً مع مصالح دولة الإمارات العربية المتحدة، وأكبر تهديد للأمة اليمنية وخارجها هو محاولة المملكة العربية السعودية القضاء على الزيدية في الحكومة المستقبلية أو التقليل من دورها في الحكومات القادمة (<http://www.iscanews.ir> 2017).

وقد حاولت إيران ولا زالت تحاول استغلال حالة عدم الاستقرار السياسي منذ بدء الأزمة اليمنية لصالحها بهدف توسيع نفوذها في منطقة الشرق الأوسط (المطيري، 2017، ص: 115).

سابعاً: موقف الولايات المتحدة الأمريكية من الأزمة اليمنية: منذ بداية الأزمة اليمنية في عام (2011) يحاول الأميركيون بالاتفاق مع بعض دول الخليج فرض توجيهاتهم على الشعب اليمني، وتجسدت ذروة هذا التدخل في " المبادرة الأمريكية - الخليجية، عام 2014" والتي كانت مدخلاً لتقسيم اليمن وتفتيته، فيما كانت المبادرة الأولى شكلاً من أشكال التدخل الخارجي في الشأن اليمني تم فرض التنحي على الرئيس الراحل علي عبد الله صالح، دون تحقيق أي مصلحة من مصالح اليمنيين الذين نزلوا إلى الشارع في صنعاء والعديد من المدن اليمنية ضد الظلم والفساد والتوريث (بيضون، 2015). وكان الموقف الأمريكي هو الأغرب في التاريخ الحديث، حيث أعلن السفير الأمريكي في اليمن عند بدء الثورة أنه لا يوجد حل للأزمة اليمنية إلا ببقاء الرئيس اليمني في السلطة والتفاوض معه من أجل تحقيق المطالب الشعبية المنادية بالإصلاح، وقد كان هذا التصريح بمثابة الضوء الأخضر الذي حصل عليه الرئيس اليمني من القيادة الأمريكية، والذي قام بعده بتصعيد إجراءات قمع التظاهرات والمنتظاهرين في جميع المحافظات اليمنية، فارتكب نظام صالح أبشع المجازر ضد المنتظاهرين (<http://www.unique.de> 2011).

ثامناً: موقف بريطانيا من الأزمة اليمنية: يتضح الموقف البريطاني الحكومي من الأزمة اليمنية من رفض المحكمة العليا البريطانية طلب ناشطين حقوقيين يعملون على استصدار قرار يمنع تصدير السلاح البريطاني إلى السعودية، الأمر الذي أثار جدلاً واسعاً حول أولوية المصالح البريطانية السعودية على حقوق الإنسان، وقد عد بعض المراقبين هذا التصرف بأنه جزء من الحرب على اليمن، خاصة وأن قرار المحكمة جاء معارضاً للتوصيات التي رفعتها لجننتان في البرلمان البريطاني أوصت من خلالهما بوقف الدعم العسكري لليمن لأسباب تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي تمارسها السعودية في اليمن. ولعل هذا الأمر يشير إلى التناقض في السياسة البريطانية تجاه العلاقات السعودية البريطانية وبالتالي تأثيرها على الصراع في اليمن والتي تتلخص في النقاط التالية (<http://alwaght.com>, 2017):

في عام 2016، أكد "ماثيو رايكروف"، مندوب بريطانيا الدائم لدى الأمم المتحدة، أن لندن تراجع سياسة مبيعات السلاح للسعودية. وأعلن الدبلوماسي البريطاني حينها، أن بلاده طلبت من السعودية التحقيق بشأن مزاعم استهداف مدنيين في اليمن.

خلال العام نفسه، حث البرلمان الأوروبي في شباط 2016 الاتحاد الأوروبي على فرض حظر على تصدير السلاح إلى السعودية، داعياً بريطانيا وفرنسا وحكومات دول الاتحاد الأخرى إلى التوقف عن بيع الأسلحة إلى دولة تُتهم باستهداف المدنيين في اليمن.

في بداية عام (2017) كشفت وسائل إعلام بريطانية عن اتصالات سعودية بريطانية، هدفت لمنع حصول حظرٍ لمبيعات الأسلحة البريطانية للسعودية، لا سيما بعد تنديدات أممية بانتهاكات الرياض الإنسانية في اليمن. لكن بريطانيا فضّلت الاستمرار في مصالحها مع السعودية، ولم تر حتى أي دليل على وجود خطر جدي من شأنه أن ينتهك القانون الإنساني الدولي في حالة تصدير الأسلحة للسعودية (<http://alwaght.com>, 2017).

تاسعاً: موقف فرنسا من الأزمة اليمنية: تعتبر فرنسا من أوائل الدول التي أيدت رحيل الرئيس علي عبد الله صالح، كما دعمت فرنسا خطة مجلس التعاون الخليجي الموقعة في 23 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011، بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأميركية، كما اعترفت فرنسا بشرعية الرئيس عبد ربه منصور هادي والحكومة اليمنية، كما رعت فرنسا بالاشتراك مع بريطانيا والولايات المتحدة القرار رقم(2216) الصادر عن مجلس الأمن في شهر نيسان/ابريل 2015، والذي دعا على استئناف الحوار والبحث عن حل شامل للأزمة اليمنية، والذي فرض حظراً على الأسلحة، وجزاءات فردية على الحوثيين. ومن ناحية أخرى مولت فرنسا في عام 2017، مشاريع للمنظمات غير الحكومية بقيمة مليوني يورو تقريباً (مقابل 240 ألف يورو في عام 2016) في سبيل إرساء الاستقرار. وتتمثل أولويات النشاط الفرنسي في اليمن في تنفيذ مشاريع لإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي على الصعيد المحلي، ومساندة الأشخاص الضعفاء ودعم حقوق الإنسان، ودعم وسائل الإعلام المستقلة (<https://www.diplomatie.gouv.fr>, 2017)

عاشراً: موقف روسيا من الأزمة اليمنية: أجمع المراقبون للشأن اليمني أن اليمن أصبحت فضاءً صالحاً لدخول العديد من اللاعبين الجدد، بعد أن فشل التحالف العسكري الذي قاده السعودية على مدى ثلاث سنوات من تحقيق أهدافه المعلنة في استعادة الشرعية، حتى إنه أسس لنزاع طويل في اليمن والذي يشهد أسوأ أزمة إنسانية في العالم، وعلى رأس هؤلاء يأتي اللاعب الروسي العائد إلى الساحة الدولية بقوة، ورغم أن الموقف الرسمي الروسي تجاه الأزمة اليمنية قائم على دعم الحكومة الشرعية، ومساندة جهود الأمم المتحدة في حل الصراع الدائر في اليمن. ولكن روسيا وكعادتها ساندت الحليف الإيراني وحالت دون صدور قرارات تدين تورطها في تزويد الحوثيين بالسلاح في محاولة لي شرعنة تدخلها في اليمن، خاصة وأن الموقف الإيراني بات واضحاً لا لبس فيه. وليس هناك أدنى شك بأن روسيا تبحث عن دور لها في اليمن كي تتمكن من مقايضة القضايا الإقليمية والدولية مقابل ملفات أخرى في المنطقة، مستندة إلى الدور الذي لعبته ولا زالت تلعبه في سوريا، حيث حققت من خلال ذلك التدخل نجاحاً واضحاً أضحت بموجبه لاعباً رئيساً في منطقة الشرق الأوسط (الفلاح، 2018).

يتضح مما سبق أن هناك دولتان فقط من دول الجوار قامت بمساعي سلمية حقيقية وبمساعدة جهود الأمم المتحدة في حل النزاع في اليمن هما سلطنة عُمان، ودولة الكويت، بينما معظم دول الجوار وجميع الدول الكبرى لم تدخل في الأزمة اليمنية بهدف إنهاء الصراع في اليمن، وإنما كانت كل دولة من تلك الدول تبحث عن أطماع خاصة في اليمن فهذا يبحث عن مكان استراتيجي ليضع قواعده العسكرية، وذاك يبحث عن أوراق ليقايسها على أوراق إقليمية أخرى، ودول تبحث عن بيع السلاح ولا يهملها كما تدعي لا حقوق الإنسان ولا حياة الإنسان في اليمن، بل هناك دول تسعى للسيطرة على منطقة الشرق الأوسط برمتها بعد سيطرتها على بعض العواصم العربية، بينما تتزايد حدة الصراع في اليمن على أنغام الجهل والفساد، والأطماع المحلية والإقليمية لذلك يرى الباحث بأن الوضع في اليمن لا يزال معقداً، ودون رؤية واضحة للحل في المستقبل القريب.

المبحث الثاني

موقف مجلس الأمن من الأزمة اليمنية

سيتم معالجة موضوع هذا المبحث في مطلبين يتناول الأول قرارات مجلس الأمن الخاصة بالحالة اليمنية، فيما يتحدث المطلب الثاني عن تأثير الدول العظمى على قرارات مجلس الأمن تجاه الأزمة اليمنية.

المطلب الأول

قرارات مجلس الأمن الخاصة بالأزمة اليمنية

كان مجلس الأمن حاضراً منذ بداية الأزمة اليمنية في عام 2011، حيث قام ومنذ ذلك الوقت بإصدار العديد من البيانات والقرارات التي تتعلق بهذه الأزمة، ورغم توالي القرارات والتوصيات إلا أن الأزمة اليمنية كانت تزداد تشابكاً وصعوبة، ولم تؤدي معظم القرارات الصادرة عن مجلس الأمن إلى أي حل، أو بداية لحل على أقل تقدير، فتقدم مجلس التعاون الخليجي بمبادرة أطلق عليها: " المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية"، فوافقت جميع الأطراف اليمنية المتنازعة عليها في بداية الأمر، ومن ثم تم التوقيع عليها، وبذلك آلت السلطة إلى الحكومة الجديدة، كما تم إجراء انتخابات رئاسية، وكان مجلس الأمن مراقباً لذلك، فقد كان مرحباً بالمرشح السلمي لليمن من أزمته، ولكن الأمور لم يكتب النجاح والاستقرار.

لم تتمكن الحكومة الشرعية المنتخبة السيطرة على النزاع لأسباب خارجة عن سيطرتها، حيث بدأ الجانب الاقتصادي ينهار، وكان السبب الرئيسي المسبب لهذا الأمر: النظام السابق حيث عبث من خلال أياديه الخفية على زعزعة الأمور في البلد، وفي حقيقة الأمر فقد أصدر مجلس الأمن في هذا الصدد، قرار رقم (2204) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ،

وقرر فيه المجلس تمديد العقوبة لبعض الرموز السياسية السابقة حتى 26 فبراير 2016م، من تجميد الأصول وحظر السفر التي فرضت بموجب قرار 2140 (2015) للمساعدة في وقف الأزمة في اليمن التي هُددت بها الانتقال السياسي الجاري، وتم تمديد ولاية فريق الخبراء للجنة 2140 إلى 25 مارس 2016، ورغم ذلك لم يجدي ردعاً لهم (الحسني، 2017).

ومن المواضيع التي شارك فيها مجلس الأمن في سبيل إنهاء النزاع في اليمن: تأييده للمبادرة الخليجية الداعية إلى إجراء حوار وطني شامل يُدعى فيه جميع الأطراف السياسية لمناقشة القضايا الرئيسية في البلد، وفعلاً تم هذا الحوار وخرجوا بمخرجات أتفق جميع الاطراف عليها، وتم وضع حلول لكل القضايا الرئيسية، وبمجرد الاتفاق على ذلك، انقلبت حركة الحوثيين على ما تم التوقيع عليه، وعملت على حصار العاصمة اليمنية ((صنعاء))، وتم فعلاً اقتحامها من قبلهم وتم محاصرة رئيس الشرعية المنتخب من قبل الشعب وحكومته وجعلهم تحت الإقامة الجبرية، وفي هذا الصدد أصدر مجلس الأمن قرار رقم (2201) في 15 شباط / فبراير 2015، الذي طالب جماعة الحوثيين بسحب مسلحيها من المؤسسات الحكومية، واستنكر استخدام أعمال العنف لتحقيق الأهداف السياسية، وطالبهم بالانخراط في مفاوضات السلام، لكنها لم تمتثل لقرار مجلس الأمن ولم تنسحب، ومما زاد من تفاقم الأزمة موقف ممثل الامين العام للأمم المتحدة السابق فكان دوره سلبي تجاه تلك التحديات التي تواجه السلطة الشرعية الدستورية، فحاول شرعنة سلطة الانقلاب وذلك عن طريق اتفاق السلم والشراكة الذي ألزم الحكومة الشرعية بالتوقيع عليه، إلا أنه فوق ذلك ما التزمت سلطة الانقلاب بتنفيذ أي بند من بنوده، بل واصلت مشروعها الانقلابي والاجندة الخارجية التي تخدم مصالح بعض الدول والساعية للسيطرة على المنطقة العربية (الحسني، 2017).

كما دعا مجلس الأمن الدولي في بيان رئاسي الأطراف اليمنية إلى تطوير خارطة طريق لتنفيذ النقاط الخمس الواردة في القرار (٢٢١٦)، وطالب مجلس الأمن من الأمين العام للأمم المتحدة وضع خطة خلال ثلاثين يوماً للمساعدة في تنفيذ الخارطة المتعلقة بانسحاب المليشيات وتسليم الأسلحة ومؤسسات الدولة واستئناف العملية السياسية،

كما دعا المجلس جميع الأطراف اليمنية الى الالتزام الكامل بتنفيذ اتفاق وقف الاعمال القتالية، كما أشار مجلس الأمن إلى مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلياتها التنفيذية، ونتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة باعتبارها توفر أساسا لمفاوضات شاملة للتوصل إلى تسوية سياسية للأزمة في اليمن، كما رحب مجلس الأمن ببدء وقف للأعمال العدائية على مستوى كامل الاراضي اليمنية والتي بدأت في منتصف ليل يوم 10 أبريل عام 2016 وإطلاق محادثات السلام اليمنية-اليمنية، التي تستضيفها الكويت، والتي يقودها وييسرها المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إسماعيل ولد الشيخ أحمد، والتي بدأت في منتصف ليل 18 ابريل نيسان، وانطلاق محادثات السلام اليمنية باستضافة الكويت وبقيادة وتيسير من المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة اسماعيل ولد شيخ احمد والتي بدأت في 21 نيسان/ابريل 2016، وقد حث المجلس الأطراف على الامتثال الكامل لوقف الأعمال العدائية وممارسة ضبط النفس في الرد على أي تقارير عن انتهاكات. كما رحب المجلس بإنشاء لجنة التهدئة والتنسيق في الكويت لتعزيز الالتزام بوقف الأعمال العدائية على مستوى البلاد، ويدعو الأطراف إلى العمل مع لجنة التهدئة والتنسيق لحل أي تقارير عن انتهاكات لوقف الأعمال العدائية. وعلاوة على ذلك، يكرر المجلس دعوته لجميع الأطراف للانخراط في محادثات السلام بطريقة مرنة وبناءة من دون شروط مسبقة، وبحسن نية (التغيير، 2016).

كما دعا مجلس الأمن من خلال القرار السابق ذاته جميع الأطراف اليمنية إلى وضع خارطة طريق لتنفيذ التدابير الأمنية المؤقتة، وخاصة على المستوى المحلي، الانسحابات، وتسليم الأسلحة الثقيلة، واستعادة مؤسسات الدولة، واستئناف الحوار السياسي تماشيا مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ومبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلياتها التنفيذية، ونتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل، كما ذكّر نفس القرار بأنه على الأطراف أن تلتزم بتشكيل لجان أمنية، التسهيل والإشراف على التفاوض لانسحاب الميليشيات والجماعات المسلحة واجراء تسليم منظم للأسلحة الثقيلة والمتوسطة لتبقى تحت سيطرة الدولة،

وقد ذكّر مجلس الأمن بأهمية المشاركة الكاملة للمرأة والمجتمع المدني في عملية السلام (كما في ذلك الترتيبات الأمنية) وذلك تمهيدا مع نتائج مؤتمر الحوار الوطني. كما أكدّ مجلس الأمن على أهمية استعادة سيطرة الحكومة على جميع مؤسسات الدولة، كما في ذلك احترام المستويات القيادية في مؤسسات الدولة القائمة شرعيا. وإزالة أية عوائق تحول دون حسن سير مؤسسات الدولة. وإجراء التغييرات لضمان الشمولية في المؤسسات السياسية.

كما ذكّر مجلس الأمن بقراره 2266 (2016) الذي أعرب عن دعم المجلس والالتزام تجاه عمل المبعوث الخاص للأمين العام لليمن إسماعيل ولد شيخ أحمد دعما لعملية انتقالية بقيادة اليمنية، وفي نهاية القرار طلب مجلس الأمن من الأمين العام أن يقدم خطة إلى مجلس الأمن في غضون 30 يوما، يحدد فيها الكيفية التي يمكن لمكتب المبعوث الخاص من خلالها دعم المرحلة التالية من عمله مع الطرفين، كما أعاد مجلس الأمن تأكيد التزامه القوي بوحدة وسيادة واستقلال والوحدة الترابية لأراضي اليمن (التغيير، 2016).

وحول صدور القرار (٢٢١٦)، أفاد المراقبون بأن الإنجاز الدبلوماسي الكبير الذي حققه العرب في مجلس الأمن بخصوص الأزمة اليمنية يوازي بأهميته التطورات الميدانية التي تحققت لها "عاصفة الحزم" ، خصوصا أن المشروع العربي المقدم من دول الخليج العربي بشأن اليمن تم تبنيه تحت الفصل السابع بشبه إجماع كامل من قبل أعضاء مجلس الأمن الدولي ، حيث صوتت 14 عضوا من أصل 15 إلى جانب هذا القرار في مقابل عدم تصويت روسيا التي امتنعت عن استخدام حق الفيتو ضد القرار في خطوة فسرت من قبل المتابعين بأنها تتضمن تأييد ضمني لما جاء في فحوى هذا القرار وما يتضمنه من بنود واضحة بشأن الأحداث الجارية في اليمن. وهذا ما اعتبر من قبل المتابعين لأجواء مجلس الأمن بأنه انتصار دبلوماسي عربي مدوي على القوى المعترضة على التدخل العسكري العربي في اليمن سيما أن هذا التدخل العربي مع القرار الدولي الصادر عن مجلس الأمن تحت الفصل السابع بخصوص الوضع اليمني قد بات محصنا بالشرعية الدولية (يحيى، 2015).

وفي الحقيقة فإن القرار السابق لم يصدر إلا بعد أن عملت دول التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية بالضغط على أعضاء مجلس الأمن بشأن الموافقة على مشروع القرار التي هي من تقدمت به، وفعلاً تم إصدار القرار الأممي تحت البند السابع رقم (2216) بعدما تحفظت روسيا بالتصويت عليه. والحقيقة فإن إن ما يُلفت الانتباه على مجلس الأمن تقصيره تجاه اليمن فهو لم يصدر هذا القرار بطريقة تلقائية بحكم أنه المسؤول الأول والمباشر على الاخلال بالسلم والأمن الدوليين وأن عدم جديته هو السبب الرئيسي الى ما آلت إليه الأمور في اليمن من حرب طاحنة والتي ما زالت مستمرة الى الآن ويروح في ضحيتها الكثير من الطرفين المتنازعين، فضلاً عن تجاهله عن الضحايا المدنيين حتى سقط شهداء من النساء والاطفال جراء القصف العشوائي والدمار الهائل في البنى التحتية والمقدرات الاقتصادية للبلاد،

كما عملت الحرب على تهجير مئات الأسر من منازلهم جراء سقوط القذائف العشوائية عليهم، وفوق ذلك ظل دور مجلس الأمن غائباً تماماً فقد تجاهل تقارير المنظمات الحقوقية التي قد عملت على تزويد مجلس الأمن والجهات الأخرى بأدق التفاصيل للجرائم الانسانية التي تحدث بحق المدنيين الابرياء الذين هم وحدهم من يدفع ضريبة الحرب (الحسني، 2017).

ويمكن تلخيص أهم ما جاء في القرار رقم (2216) والذي صدر تحت الفصل السابع:

مجلس الأمن يوافق على مشروع قرار دول مجلس التعاون الخليجي بشأن اليمن.

قرر مجلس الأمن من الحوثيين الامتناع عن تهديد واستفزاز الدول المجاورة.

تم إقرار هذا القرار الدولي بشأن اليمن تحت الفصل السابع.

أقر مجلس الأمن منع الرئيس اليمني السابق علي عبد الله صالح ونجله م السفر كما دعوا الحوثيين إلى تسليم السلطة في اليمن.

فرض هذا القرار عقوبات على عبد الملك الحوثي ونجل علي عبد الله صالح.

قرر منع توريد الأسلحة للحوثيين، كما دعا إلى تسهيل وصول المساعدات الإنسانية

امتنعت روسيا عن التصويت.

وفي نهاية هذا المطلب يرى الباحث بأن هناك خمسة قرارات صدرت عن مجلس الأمن جميعها فشلت في حل الأزمة اليمنية رغم أن أحد القرارات صدر تحت الفصل السابع وهذه القرارات هي:

أولاً: قرار مجلس الأمن عام 2011: اكتفى هذا القرار بمطالبات كثيرة، تمحورت أبرزها حول امتناع الأطراف المتنازعة عن استخدام العنف والسلاح؛ لرأب الصدع ودفع عملية السلام بينهما إلى الأمام، فضلاً عن ضرورة الالتزام بتنفيذ تسوية سياسية وفقاً لمبادرة مجلس التعاون الخليجي من العام نفسه. إلى جانب مطالبة المجموعات المسلحة بإزالة جميع الأسلحة من مناطق التظاهر السلمي، والامتناع عن ارتكاب العنف والاستفزاز، وتدمير المؤسسات العامة والخاصة للدولة. وكما يتضح، لا شيء نُقِّد!

ثانياً: قرار مجلس الأمن عام 2012: جاء القرار مُطالباً القوى السياسية اليمنية القيام بدور كامل وفعال، في تنفيذ اتفاق الانتقال السياسي في البلاد، عقب توسط مجلس التعاون الخليجي في اتفاق ينهي أزمة سياسية استمرت عامًا كاملاً آنذاك. وكغيره، لم تنفذ بنود القرار، إذ لا بقي اليمن يواجه موجة كبيرة من النزوح والتشرد، وأزمة إنسانية متفاقمة، أثرت على معظم مناحي الحياة، فضلاً عن حالة الانقسام السياسي بين قوى المعارضة داخل البلاد.

ثالثاً: قرار مجلس الأمن في فبراير (شباط) 2014: جاء القرار بعد اختتام مؤتمر الحوار الوطني الشامل، في يناير (كانون الثاني) من العام نفسه، والذي يعتبر أهم إجراء في اتفاق نقل السلطة، المتمثل في المبادرة الخليجية، وألبيتها التنفيذية التي أُقرت بعد اندلاع الثورة الشعبية المطالبة بإسقاط نظام الرئيس المخلوع علي عبد الله صالح. وأبرز ما نص عليه القرار كان تجميد الأموال، وحظر السفر ضد من يعرقل العملية السياسية، وكان ذلك بمثابة الدعم المباشر للرئيس اليمني عبدربه منصور هادي؛ لاتخاذ إجراءات حقيقية باتجاه تنفيذ مخرجات الحوار الوطني، وإجراء تغييرات في الحكومة.

رابعاً: قرار مجلس الأمن في فبراير (شباط) 2015: دعا القرارُ الحوثيين بالتخلي عن العاصمة صنعاء، التي فرضوا سيطرتهم عليها منذ شهور، والعودة إلى طاولة المفاوضات، بالإضافة إلى تطبيع الوضع الأمني، والالتزام بالعملية السياسية السلمية، مع سحبٍ للقوات من المؤسسات الحكومية. كما دعا الجماعات المسلحة إلى التخلي عن الأسلحة التي استولوا عليها من الجيش والمؤسسات الأمنية في اليمن، مع ضمان أمن الدبلوماسيين والسفارات. ومع هذا القرار أيضاً، لا بقيت الأوضاع الأمنية في تدهور مُستمر!

خامساً: قرار مجلس الأمن في أبريل (نيسان) 2015: وهو أحدث القرارات التي صدرت مؤخراً بشأن اليمن. وقُدِّمَ باعتباره مقترحاً من دول الخليج العربي، عقب بدء العملية العسكرية «عاصفة الحزم»، ومطالبة جماعة الحوثيين بوقف القتال، وسحب القوات من المناطق التي فرضت سيطرتها عليها، بما في ذلك العاصمة صنعاء. ومن أبرز نصوصه أيضاً، فرض عقوبات جديدة تمثلت في تجميد أرصدة، وحظر السفر للخارج لبعض العناصر المتورطة في الأزمة السياسية والأمنية، ومطالبة الدول المجاورة بتفتيش الشحنات المتجهة إلى اليمن، في حال ورود اشتباه بوجود أسلحة فيها. كما دعا نصُّ القرار جميع الأطراف اليمنية إلى المشاركة في مؤتمر، من المقرر عقده في العاصمة السعودية، الرياض، تحت رعاية مجلس التعاون الخليجي.

كما طالب القرار جميع الأطراف اليمنية، لا سيما الحوثيين، بضرورة الالتزام بمبادرة مجلس التعاون الخليجي لعام 2011، ونتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل، وقرارات مجلس الأمن، مع تسريع المفاوضات للتوصل إلى حل توافقي، والتنفيذ الكامل للاتفاقات المبرمة والالتزامات، وعلى الرغم من هذا القرار، لم يظهر على أرض الواقع من بنوده شيء، إذ لا يزال اليمن يعيش حالة من الفلتان السياسي والأمني، والتي أعقبها حصد المزيد من أرواح المدنيين، وتدمير البنى التحتية الرئيسية (ساسة، 2016).

وفي 22 كانون الثاني 2016 أرسل فريق الخبراء المعني باليمن المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 2140 لعام 2014 خطاباً موجهاً إلى رئيس مجلس الأمن جاء فيها:

الموجز: ... اضطلع الفريق بزيارة ١٦ بلداً منذ تعيينه. واجتمع في المملكة العربية السعودية برئيس اليمن، عبد ربه منصور هادي منصور، ومسؤولين آخرين في الحكومة اليمنية الشرعية. وأجرى الفريق عدة محاولات للسفر إلى اليمن، ولكن المسؤولين في وزارة الخارجية الخاضعة لسيطرة الحوثيين، الذين وافقوا في البداية على استقبال الفريق، لم يمنحوه بعد إذناً نهائياً بدخول البلد.

ولاحظ الفريق أن الحوثيين، الذين يعملون بالتحالف مع التنظيم السياسي التابع لهم، وهو تنظيم أنصار الله، ما زالوا يستولون تدريجياً على مؤسسات الدولة فتسببوا بذلك في الأزمة الحالية. وموجب إعلان دستوري صادر في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥، قام تنظيم أنصار الله بإنشاء هيئات تضطلع بالمسؤوليات التي تقع حصراً ضمن صلاحيات الحكومة الشرعية في اليمن"، كما لاحظ الفريق عدم احترام أي طرف من الأطراف اليمنية أو التحالف لأية هدنة من الهدنات الإنسانية الرامية إلى التخفيف من معاناة الشعب اليمني. وإذ تخفق أطراف النزاع اليمنية وجميع المشاركين في المشاورات التي توسطت فيها الأمم المتحدة، بما في ذلك أعضاء وفدي الرياض وصنعاء، في التعاون بحسن نية، فإنها تتحمل المسؤولية عن عرقلة الجهود الرامية إلى وقف أعمال القتال واستئناف العملية السياسية"، ... وأدت الحالة الأمنية إلى نشوء عقبات كبيرة حالت دون إيصال المساعدات الإنسانية وتوزيعها، وهي عقبات تعزى إلى الانتهاكات الواسعة النطاق للقانون الدولي الإنساني والانتهاكات المنهجية والخطيرة للحقوق المدنية والسياسية. وساهم الوضع بصورة تراكمية

في تردي وتناقص الحيز المتاح للعمل الإنساني. ولاحظ الفريق أن المدنيين يعانون أكثر من غيرهم من سير أعمال القتال بسبب الاستخدام الواسع النطاق والمنهجي لتكتيكات تعتمد عملياً، وفي بعض الحالات بشكل مباشر، على استخدام التجويع المحظور كأسلوب من أساليب الحرب، (S/2016/الأمم المتحدة 73)، وأخيراً فمن خلال الاستعراض التام لدور مجلس الأمن وكيفية إدارته للأزمة اليمنية نجد عجزه واضحاً حتى في تنفيذ قراره الصادر تحت البند السابع، حيث لم يستطع إلزام الطرف المعتدي في تنفيذ بنود القرار رقم (2216)، والدول الدائمة العضوية هي السبب في عرقلة تنفيذ هذا القرار، واليمن لا يستطيع الوقوف لوحده في مواجهة تعسف مجلس الأمن، لذا على أعضاء دول المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية التكاثر لمساندة اليمن والوقوف معها للضغط على مجلس الأمن لتنفيذ قراراته بشأن حل الأزمة اليمنية (حسني، 2017).

تأثير الدول العظمى على قرارات مجلس الأمن تجاه الأزمة اليمنية

تنفرد الدول الكبرى في أنها تملك حق الفيتو حول صدور أي قرار من مجلس الأمن تجد أنه يمس بهذه الدولة أو تلك، ويعود أصل هذه الكلمة الى اللغة "لاتينية"، وقد ظهرت هذه الكلمة بشكل كبير، بعد أن انتهت الحرب العالمية الثانية، ومعنى كلمة فيتو حرفياً هو "أنا أعتز أو أنا لا أوافق وأنتقد"، حيث تأسست هيئة الأمم المتحدة والتي انبثق منها مجلس الأمن، ودوره هو اتخاذ القرارات المصرية والمهمة، على المستوى الدولي. ومنذ أن تم استخدام حق الفيتو 1945، قامت روسيا (الاتحاد السوفيتي) باستخدام حق الفيتو 123 مرة، منها ست مرات منذ اندلاع الأزمة السورية، لتعطيل مشاريع دولية من شأنها أن توقف الحرب التي يشنها النظام ضد المدنيين، وأما الولايات المتحدة فقد استخدمته 76 مرة، بينما بريطانيا قد استخدمت حق الفيتو 32 مرة، وفرنسا استخدمته 18 مرة، بينما الصين استخدمته 7 مرات فقط، وقد قامت روسيا باستخدام حق الفيتو بكثرة، خلال الحرب الباردة مع المعسكر الغربي، وقد عرف وزير خارجية روسيا وقتها أندريه غروميكو "بالسيد لا" من كثرة القرارات التي يرفضها ويستخدم حق الفيتو ضدها، وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي وقيام روسيا قل استخدام الفيتو، فقد استخدمته أربع مرات فقط بينما نجد منافستها أميركا استخدمته وكان في أغلبية المرات من أجل إسرائيل، حيث أن أميركا قد أجهضت 93 مشروعاً باستخدامها حق الفيتو (BBC عربي، 2017).

أما بالنسبة لموقف الدول الكبرى وتأثيرها على قرارات مجلس الأمن تجاه الأزمة اليمنية، ففي حين لم يظهر أي طرف في النزاع أي اهتمام بمبادرات السلام في عام 2017، أعلنت قيادة الحوثيين والقوات المتحالفة آنذاك مع الرئيس السابق علي عبد الله صالح في وقت مبكر من العام أنهم يشعرون بتحيز المبعوث الخاص ضدهم وأنه لا يمكن أن يكون وسيطاً لسلام عادل. ومع ذلك، وبغض النظر عن ذلك الإعلان وفشل العديد من اتفاقات وقف إطلاق النار ومفاوضات السلام التي قادها المبعوث الخاص في عامي 2015 و2016، واصل الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس

وكذلك الدول الأعضاء في مجلس الأمن الإعلان دعمهم المستمر لولد الشيخ أحمد وجهوده نحو حل النزاع. ويذكر أن الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا - وجميع أعضاء مجلس الأمن الدائميين الذين يتمتعون بحق الفيتو، بالإضافة إلى أبرز موردي الأسلحة للتحالف العسكري السعودي - ساهموا في وقف محاولات مجلس الأمن الدولي كبح جماح التحالف أو اتهام أعضائه بارتكاب جرائم الحرب. وقد قال ممثلون عن دول أعضاء أخرى في مجلس الأمن لمركز صنعاء في عام 2017 إن المجلس بذلك استنفد جميع الخيارات المعقولة للعمل بشأن اليمن، وقد تم تخفيض دوره عملياً إلى مرتبة مراقب للأزمة، في الولايات المتحدة، شكل خروج الرئيس السابق باراك أوباما الرسمي من البيت الأبيض في يناير / كانون الثاني 2017 نهاية لجهود الإدارة المنتهية ولايتها نحو إنهاء حرب اليمن. كما افتتح خروج أوباما عهداً جديداً من الحرب الأمريكية في اليمن، وفي العالم بشكل عام، مع تولي الرئيس دونالد ترامب مقاليد الحكم في واشنطن. ومع ذلك، ثمة ركيزتان في سياسة الإدارة السابقة في اليمن لم يؤبدها ترامب فقط بل ودافع عنها خلال أول سنوات عهده. الركيزة الأولى دعم الولايات المتحدة الثابت للتحالف العسكري السعودي، حيث أظهر ترامب حماساً متجدداً لمبيعات الأسلحة لحلفاء الولايات المتحدة في الخليج، كما تبنت الإدارة الأمريكية الجديدة بشكل كامل - وبذلت الكثير من الجهد في نشر - السردية السعودية القائلة بأن الحوثيين "جماعة إرهابية وكيلة" لإيران، ومن التطورات الدبلوماسية الدولية الأخرى في عام 2017 تكثيف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي دورهم في اليمن، من متابعة مفاوضات المسار الثاني مع زعماء القبائل اليمنيين ودعم حملات الحشد الإنسانية وصولاً إلى حظر توريد الأسلحة إلى السعودية. في الشرق الأوسط، قطعت السعودية والإمارات والبحرين ومصر والحكومة اليمنية فجأة العلاقات الدبلوماسية مع قطر في يونيو / حزيران، وفرضت على الدوحة حظر سفر وتجارة وطردها من التحالف العسكري الذي تقوده السعودية. وفي الوقت نفسه، واصلت موسكو تشغيل آخر بعثة دبلوماسية أجنبية في صنعاء - غير السفارة الإيرانية - خلال معظم عام 2017. انتهى هذا في ديسمبر / كانون الأول، إذ أغلقت السفارة الروسية بعد قتل الحوثي للرئيس السابق صالح (خالد، 2018).

أما بالنسبة للصين يُظهر موقف بكين الرسمي كثيراً من الحذر والانتقائية حيال الحرب في اليمن؛ إذ كرر الناطق الرسمي باسم وزارة الخارجية الصينية دعوة بلاده جميع الأطراف إلى وقف إطلاق النار ودعوة الأمم المتحدة إلى لعب دور قيادي في حلّ الصراع من خلال المفاوضات السياسية (http://www.fmprc.gov.cn/mfa_chn)

ولم تقدم بكين ما يكفي من التوضيح بشأن موقفها من الصراع، ورفضت أن تتجاوز لأي جانب عند إلحاح المراسلين الصحفيين في السؤال عن موقف الصين من التدخل العسكري بقيادة السعودية في الحقيقة، اقتصر تأكيد بكين على أنها تدعم حللاً سلمياً يستند إلى قرار مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة، ومبادرات مجلس التعاون الخليجي، ونتائج مؤتمر الحوار الوطني، واتفاقية السلم والشراكة الوطنية. ويظهر مثل هذا الموقف أن بكين تعمّدت أن تخفي ميولها السياسية وتسعى لأن تلعب دور وسيط السلام في الأزمة اليمنية، وهو موقف مقبول من جميع الأطراف)

http://www.fmprc.gov.cn/mfa_eng/xwfw_665399/s2510_665401/2535_665405/t1248
(965.shtml)

وعلى الرغم من ذلك، مارست الصين تأثيراً على السعودية من أجل وقف الضربات الجوية؛ ففي 18 إبريل/نيسان نشرت وزارة الخارجية الصينية خبراً على موقعها الرسمي يفيد بأن الرئيس الصيني شي جينبينغ أجرى اتصالاً هاتفياً مع الملك السعودي سلمان بن عبد العزيز ليُعرب عن مخاوف الصين من الأزمة في اليمن ويحث على حلّ الصراع عبر الوسائل السياسية. ويشير النشر المقصود لهذا الخبر، دون سواه، إلى أن أكثر ما يهتم بكين هو وقف التدخل العسكري. ومن هنا، فإن موقف الصين لا يُعدّ محايداً بالكامل دون أية مرجعيات سياسية، ولكنه بالأحرى يميل بشكل ضمني إلى وجهة نظر كلٍّ من إيران وروسيا، وهذا يفسّر الحذر الذي أبدته بكين في تعاملها مع هذه المشكلة (http://www.fmprc.gov.cn/mfa_chn/zyxw_602251/t1255849.shtml).

وترى الصين أن "حماية استثماراتها الاقتصادية وسلامة عاملها في اليمن" يمثل أكثر مصالحها عرضة للتهديد نتيجة الحرب الأهلية في البلاد، وبحسب إحصاءات نشرتها وزارة الخارجية الصينية، فإن الصين لديها 14 مشروعاً في اليمن يعمل فيها نحو 460 عاملاً وتتركز في مجالات استخراج النفط، والاتصالات، والإنشاءات، والطرق والجسور، ومزارع الأسماك، هذا ويُعدُّ حجم الاستثمار الصيني في اليمن صغيراً إلى حدٍّ ما، وكانت بكين بصدد تقويته وتوسيع استثماراتها الاقتصادية هناك، ولكن بسبب تفاقم الأزمة في اليمن، أُجِّلَت رعاياها وأغلقت سفارتها بشكل مؤقت منذ السادس من إبريل/نيسان 2015 (لي، 2015).

كانت آخر مرة اعتمد فيها مجلس الأمن قراراً بشأن اليمن في أبريل / نيسان 2015: قرار مجلس الأمن رقم 2216، والذي استخدمه التحالف العسكري السعودي منذ ذلك الحين لإضفاء الشرعية على تدخله العسكري في النزاع. ولا يتوقع أعضاء مجلس الأمن اتخاذ قرارات جديدة بشأن اليمن في المستقبل القريب. وطوال عام 2017، واصل ثلاثة أعضاء دائمين، هم أمريكا بريطانيا وفرنسا، دعم التحالف من خلال بيعه الأسلحة بمليارات الدولارات. كما واصلت الولايات المتحدة تقديم الدعم التقني والاستخباراتي والوقود الجوي للائتلاف العسكري السعودي، وفي الوقت الذي أعربت فيه عدة دول غير دائمة العضوية في مجلس الأمن في أوقات مختلفة عن رغبتها باقتراح قرارات جديدة ومواصلة إجراءات المجلس الأكثر حزماً بشأن اليمن، إلا أن هذه الجهود خرجت جميعاً عن مسارها. وقد رفضت البعثتان الأمريكية والبريطانية التي تملك حق النقض (الفيتو) باستمرار المقترحات التي من شأنها أن تقيد التحالف العسكري السعودي؛ في حين سعت السعودية والإمارات إلى الضغط بشكل حازم وفعال بالاتجاه نفسه، حيث شاركا بالوكالة في مجلس الأمن الدولي من خلال البعثة المصرية. إلا أن عضوية مصر في المجلس انتهت في ديسمبر / كانون الأول 2017. ومن المتوقع أن تقوم الكويت، التي تولت مقعدها في المجلس في يناير / كانون الثاني 2018، بالدفاع عن موقف التحالف. ومثل مصر، الكويت عضو في التحالف العسكري السعودي. وطوال عام 2017، ظهر ممثل روسيا لدى مجلس الأمن الدولي على خلاف - إلى حد ما - مع الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا.

الجدير بالذكر أن روسيا ظلت طرفاً محايداً في جميع مراحل النزاع اليمني، مع الحفاظ على خطوط اتصال مفتوحة مع جميع أطراف النزاع، يذكر أن روسيا هي العضو الوحيد في مجلس الأمن الدولي الذي امتنع عن التصويت عام 2015 على قرار مجلس الأمن رقم 2216 الذي وصفته البعثة الروسية بأنه "غير متوازن" ويفتقر إلى شرط وقف إطلاق النار الذي طالبت به موسكو. وفي أوقات مختلفة طوال عام 2017، سلطت روسيا الضوء على المنظور الحوثي خلال مناقشات مجلس الأمن، داعية إلى إعادة النظر في النهج الذي يسلكه المجلس، وفي ديسمبر / كانون الأول 2017، انتهت عضوية مجلس الأمن لستة بلدان هي مصر وإيطاليا واليابان والسنغال وأوكرانيا والأوروغواي، في حين انضم ستة أعضاء جدد هم ساحل العاج وغينيا الاستوائية والكويت وهولندا وبيرو وبولندا. وبعد أن ترأست اليابان لجنة العقوبات المفروضة على اليمن بموجب القرار 2140 خلال العامين السابقين، سلمت الرئاسة إلى بيرو (خالد، 2018).

وفيما يتعلق ببريطانيا وبصفتها عضو فريق اصدقاء اليمن، كانت مسؤولة في نهاية المطاف عن صياغة البيان الرئاسي، إلا أن صياغة ومحتوى النص أثارا مشاركة على المستوى الوزاري بين مختلف الدول الأعضاء. ومن بين المداولات والمفاوضات الأخرى المتعلقة بصياغة الوثيقة التي غطت أموراً كثيرة، سعى الوفد السويدي إلى الضغط لإدراج بنود تصر على واجب الأطراف المتحاربة التمييز بين الأهداف العسكرية والمدنية؛ كما دفعت البعثة الإيطالية باتجاه السماح بالوصول الإنساني عبر ميناء الحديدة؛ أما الوفد الروسي فقد ضغط لحذف إدانة الوثيقة الحوثيين لعدم اجتماعهم مع المبعوث الخاص أثناء وجوده في صنعاء في مايو / أيار؛ ومن جهتها حاولت البعثة المصرية إلغاء أي صياغة تشير تحديداً إلى ضرورة إعادة الرفعات إلى ميناء الحديدة وفتح مطار صنعاء للرحلات التجارية، على الرغم من أنها قبلت في النهاية إدراج صياغة تشير إلى الرفعات كما أبلغت الدول الأعضاء في مجلس الأمن مركز صنعاء أن مسؤولين سعوديين، بمن فيهم وزير الخارجية، قاموا بتفحص البيان ورموا بثقلهم من خلال البعثة المصرية لمجلس الأمن وحتى قبل اعتماده، كان هناك شك في جدوى مختلف جوانب البيان الرئاسي. فعلى سبيل المثال، أكد مجلس الأمن مجدداً في البيان الرئاسي دعمه المتواصل لجهود المبعوث الخاص للأمم المتحدة إلى اليمن إسماعيل ولد الشيخ أحمد للتوسط في السلام، ودعا الأطراف المتحاربة إلى التعامل مع مقترحات المبعوث الخاص. إلا أن ذلك جاء بعد عشرة أيام فقط من قيام أحد كبار المسؤولين الحوثيين في صنعاء بمهاجمة ولد الشيخ أحمد ومنعه من العودة إلى اليمن (خالد، 2018).

الخاتمة

انطلقت الدراسة من فرضية مفادها:

يلعب مجلس الأمن دوراً محورياً رئيساً في حل النزاعات في الشرق الأوسط، ومن فرضيات فرعية هي التالية:

يلعب مجلس الأمن دوراً محورياً رئيساً في إنهاء النزاع في اليمن.

لم تؤثر المتغيرات الدولية على عمل مجلس الأمن فيما يخص الأزمة اليمنية.

لعب مجلس الأمن دوراً إيجابياً في حل الصراعات في العديد من دول العالم والدول العربية.

لم يؤثر تدخل بعض الدول العظمى وبعض دول الجوار على قرارات مجلس الأمن فيما يخص الأزمة اليمنية.

ونتيجة الدراسة فقد تم نفي فرضية الدراسة لأن مجلس الأمن لم يلعب الا دوراً محدوداً في حل النزاعات في الشرق الأوسط، كما لم يلعب مجلس الأمن إلا دوراً بسيطاً في حل النزاع في اليمن ، وبعد معالجة الموضوع فقد توصل الباحث من خلال دراسته إلى بعض النتائج والتوصيات

النتائج

يعد مجلس الأمن الأداة التي تضطلع بالمسؤولية الأولى عن المحافظة على السلم والأمن الدولي، ولكن هذا المجلس ورغم كل القرارات التي أصدرها ورغم أن بعضها قد تم إصداره تحت الفصل السابع إلا أن مجلس الأمن فشل في وقف الصراع في اليمن الناصر في عام 2011، وذلك رغم مقتل صالح الذي كان استبداده وتعلقه بالسلطة سبباً رئيساً لاندلاع الثورة اليمنية.

رغم إن جميع الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة تعهدت بنجاح مجلس الأمن في مهمته فقد تعهدت جميع الدول الأعضاء في هذا المجلس أن تضع تحت تصرف هذا المجلس عندما يقرر استخدام القوة المسلحة، ورغم أن إحدى قرارات مجلس الأمن حول الأزمة اليمنية صدر تحت الفصل السابع إلا أنه لم يطرأ أي تحسن على المشهد اليمني يُنبأ ببوادر لحل هذه الأزمة.

المتغيرات الدولية التي أفرزها النظام العالمي الجديد أدت إلى ظهور التدخل العسكري المباشر أو عن طريق الشركات الأمنية والعسكرية، ويتضح ذلك من خلال عودة روسيا إلى الساحة الدولية بالقوة العسكرية الصريحة في سورية، والتدخل العسكري الأميركي المباشر وغير المباشر، والتدخل العسكري الإيراني الذي أصبح لا يخفى على أحد في اليمن وسوريا قد شكل مزيداً من التعقيد في الأزمات التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط، وكذلك تدخل دوار الجوار في الصراع في اليمن كل هذا فاقم من الأعباء الملقاة على عاتق مجلس الأمن.

هناك متغير في النظام العالمي الجديد يعتقد الباحث أنه من المتغيرات الهامة جداً المؤثرة على الساحة الإقليمية والدولية ألا وهو محاولة عودة روسيا منفردة أو ضمن أحلاف مع دول أخرى للقضية الشائنة مرة أخرى في محاولات شرسة لنزع السيطرة الأحادية التي تمثلها الولايات المتحدة على العالم، ولا شك بأن هذا المتغير قد أثر بشكل كبير على أعمال مجلس الأمن ويكفي دليلاً على ذلك المرات المتكررة التي حاول فيها مجلس الأمن إنهاء الصراع في اليمن وسورية وليبيا ولكن استخدام حق النقض لمرات لم يسبق لها التاريخ من قبل روسيا عطل هذه القرارات وذهبت جهود أعضاء مجلس الأمن في مهب الريح.

مرّ اليمن في عهد صالح بصراعات سياسية عديدة وُلدت في بعض الأحيان حروباً أهلية، فبعد توحيد شطري اليمن، ومباركة المجتمع الدولي وإصدار مجلس الأمن تأييده لتلك الخطوة السياسية الهامة؛ ولكن نظام صالح عوضاً عن استثمار تلك الوحدة وتوطيدها على أسس وطنية حقيقية؛ عمد صالح إلى تهميش قيادات الجنوب وكوادره مما أدى إلى احتدام الصراع بين الطرفين حتى نشبت حرب أهلية في عام 1994، ومجلس الأمن كعادثته في القضايا العربية كان سلبياً، فكان أن أصدر قراره في 1 حزيران/يونيو 1994) دعا فيه الأطراف إلى عدم استخدام القوة والعودة إلى المفاوضات، وظل متجاهلاً الضحايا الذين سقطوا من المدنيين الأبرياء مع العلم أنه في فترة التسعينات كانت قرارات مجلس الأمن قوية جداً، ويتم تنفيذها بشكل مباشر، نظراً لسيطرة القطب الواحد عليه.

هناك دولتان فقط من دول الجوار قامت بمساعي سلمية حقيقية ومساعدة جهود الأمم المتحدة في حل النزاع في اليمن هما سلطنة عُمان، ودولة الكويت، بينما معظم دول الجوار وجميع الدول الكبرى لم تدخل في الأزمة اليمنية بهدف إنهاء الصراع في اليمن، وإنما كانت كل دولة من تلك الدول تبحث عن أطماع خاصة في اليمن فهذا يبحث عن مكان استراتيجي ليضع قواعده العسكرية، وذاك يبحث عن أوراق ليقايسها على أوراق إقليمية أخرى، ودول تبحث عن بيع السلاح ولا يهمها كما تدعي لا حقوق الإنسان ولا حياة الإنسان في اليمن، بل هناك دول تسعى للسيطرة على منطقة الشرق الأوسط برمتها بعد سيطرتها على بعض العواصم العربية.

التوصيات

خرجت هذه الدراسة ببعض التوصيات والتي هي:

يعني فشل مجلس الأمن رغم القرارات التي أصدرها أن هناك خللاً في الإجراءات التنفيذية وهذا يدعو الدراسة إلى التوصية بدراسة سلوك مجلس الأمن خاصة في السنوات الأخيرة لإصلاح الخلل القائم في هذا المجلس.

ظهرت الدول الاستعمارية بثوبها العاري في السنوات الأخيرة فجميع تصرفات هذه الدول خلال أزمات الربيع العربي تدل على طمعها في بلدان العالم العربي بشكل أو بآخر، وهذا يدعونا للتوصية بالحد من التعامل مع هذه القوى مع ضرورة توحيد الجهود الحكومية والشعبية للمحافظة على هذه البلاد من أطماع الطامعين.

من دراسة مجريات الأمور في بلدان الربيع العربي نجد أن جميع الأنظمة التي ثارت فيها الشعوب كانت أنظمة جمهورية شمولية لذلك توصي هذه الدراسة عند وضع الدساتير الجديدة للدول العربية ذات النظام الجمهوري أن تكون فترة الرئيس لا تتعدى الخمس سنوات ولمرة واحدة فقط.

توصي الدراسة بإعادة النظر بموضوع حق الفيتو فقد أصبح استخدامه متعسفاً من قبل بعض الدول.

المراجع

أولاً: كتب:

- أبو العطا، رياض صالح(2010)، المنظمات الدولية، ط1، عمان: إثراء للنشر والتوزيع
- أبو هيف علي صادق (2015)، القانون الدولي العام، ط12، الإسكندرية: منشأة المعارف.
- آل عيون، عبد الله محمد (1985)، نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، ط1، عمان: دار البشير للنشر والتوزيع.
- الخاشنة، عدنان محمد (1999)، التدابير القسرية لمجلس الأمن، عمان: دون ناشر
- دويت، كارل (1982)، تحليل العلاقات الدولية، ترجمة: عز الدين فودة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الراوي، جابر ابراهيم (1978)، المنازعات الدولية، بغداد: مطبعة دار السلام.
- شليبي، محمد (2008)، السياسة الخارجية للدول الصغيرة: الأردن وعملية تسوية الصراع العربي-الاسرائيلي (1979-1994)، عمان: دار كنوز المعرفة العلمية للنشر.
- الظاهري، محمد(2004)، المجتمع والدولة، دراسة لعلاقة القبيلة بالتعددية السياسية والحزبية، القاهرة: دار مدبولي للنشر.
- عبد الحميد، محمد سامي(2000)، التنظيم الدولي، الجماعة الدولية، الأمم المتحدة، ط9، الإسكندرية: دار المعارف.
- عبد الحميد، محمد سامي، والدقاق، محمد السعيد (2002)، التنظيم الدولي، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.

الفتلاوي، سهيل حسين (1985)، المنازعات الدولية، بغداد: مطبعة دار القادسية.

القطاطشة، محمد حمد (2014)، مبادئ العلاقات الدولية، ط1، عمان دار وائل للنشر والتوزيع.

المجذوب، محمد (2006)، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، ط8، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

مقلد، اسماعيل صبري (2011)، العلاقات السياسية الدولية النظرية والواقع، ط1، القاهرة: المكتبة الأكاديمية.

الهاجري، يوسف (1988)، السعودية تبتلع اليمن: قصة التدخلات السعودية في شؤون الشطر الشمالي لليمن، لندن: الصفاء للنشر والتوزيع.

هنداوي، حسام أحمد محمد (1994)، سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، القاهرة: دار النهضة العربية.

الكواكبي، عبد الرحمن (1902)، استبداد سلطة، القاهرة: دار النفائس.

ثانياً: رسائل جامعية:

ابن جليل، فرج عصام(2017)، مجلس الأمن الدولي: دراسة في الاختصاص القانوني والسياسي، ومظاهر اختلاله ومعوقات إصلاحه في ظل المتغيرات الدولية، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، عمان.

براهيم، أحمد(2010)، الدولة العالمية والنظام الدولي الجديد، أطروحة دكتوراه في الفلسفة السياسية، جامعة ألسانيا، وهران، الجزائر.

الراوي، أحمد مهدي صالح محمد (2004)، دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، رسالة دكتوراه في القانون، جامعة الموصل.

العلواني، خالد عواد حمادي (2014)، المسؤولية الدولية للأمم المتحدة عن قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالعراق، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة العلوم الإسلامية، عمان.

اللميع، راشد(2017)، الدبلوماسية الكويتية ودورها في الأزمة اليمنية (2011-2016)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، المملكة الأردنية الهاشمية.

المطيري، محمد شبيب(2017)، مواقف مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الأزمة اليمنية (2011-2016)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، المملكة الأردنية الهاشمية.

ثالثاً: دراسات وأبحاث:

أسيري، عبد الرضا علي(2015)، الصراع السياسي والطائفي في اليمن، المنظور والمأمول، مجلة آفاق المستقبل، العدد26.

بيضون، عماد(2015)، وفشلت أمريكا! طريق العسكرية مغلق، مقال منشور في جريدة قاسيون، بتاريخ 2015/5/1.

التلاوي، أحمد (2016)، تداعيات الأزمة اليمنية على النظام السعودي، إستنبول: المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية.

جورباني، موجان(2017) ثورة اليمن؛ الفرص والتحديات الإيرانية القائمة على نموذج SWOT الاستراتيجي (2017)، المجلة الفصلية الثانية لدراسات الصحوة الإسلامية، المجلد: 5، العدد:10، الخريف والشتاء، طهران.

الحسني، أحمد محمد عبد الله ناصر(2017)، قرارات مجلس الأمن ودورها في حل الأزمة اليمنية، مجلة العلوم السياسية والقانون، برلين: المركز الديمقراطي العربي، العدد الثاني.

حسونة، رمزي نسيم(2011)، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي وآلية الرقابة عليها، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد27، العدد الأول.

سعد، أسماء طارق فتحي(2016)، الدور السعودي في الصراع اليمني من “2011-2016م، المركز الديمقراطي العربي.

الشرعة، محمد كنوش(2013)، إشكالية التحولات السياسية في اليمن، الفرص والتحديات(1990-2012)، مجلة المنار، مج 16، العدد4.

لي، ريموند(2015)، الصين والحرب في اليمن: عدم الانحياز والحل السلمي، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، تقرير صادر في 3 مايو 2015

مترسكي، ألكسندر(2015)، الحرب الأهلية في اليمن: صراع معقّد وآفاق متباينة، تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أيلول/سبتمبر 2015.

نوفل، أحمد سعيد، والجولاني، عاطف، ومحمود، قاصد، والكيالي، عبد الحميد، والحمد، جواد(2015)، الأزمة اليمنية إلى أين، مجلة دراسات شرق أوسطية، السنة 19، العدد: 71.

حجاج، المقداد، السرحان، أثر المتغيرات الدولية على مصادر تهديد الأمن القومي بعد انتهاء الحرب الباردة 1990-2010 ، موقع المنهل .

رابعاً: مراجع أجنبية:

Brehony, Noel(2011), The Story of a Failed State in South Arabia: Yemen Divided, London: I.B.Tauris.

Holzappel, Philip Barrett (2014), YEMEN'S TRANSITION PROCESS, between fragmentation and transformation, Washington: United States Institute of Peace.

Kenneth, N. Waltz, "The Stability of A popular (1) Word", in; David Edwards, International Political Analysis, (Holt Rinehart, and Winston, Inc; 1970), pp: 318-344

Stephen W. Day (2012), Regionalism and Rebellion in Yemen: A Troubled: National Union. Cambridge University Press.

خامساً: قوانين وأنظمة وتقارير إحصائية:

تقرير منظمة الشفافية الدولية، 2012-2017

سادساً: تقارير ومقالات صحفية:

بالصور. قصة حياة علي عبد الله صالح (2017)، صحيفة الرأي الأردنية تاريخ 2017/12/4.

بن حبتور، ناصر أحمد (2010)، تشخيص المشاكل الاجتماعية وحالتها، مدخل أساسي لحل المعضلة اليمنية، صحيفة مأرب برس، عدد 4 آذار / مارس 2010.

ترينين، ديميتري (2017)، ماذا تريد روسيا في الشرق الأوسط؟، عرض وائل بدران، صحيفة الاتحاد، تاريخ النشر: الجمعة 08 ديسمبر 2017.

سابعاً: مواقع ومقالات على الانترنت

نظرة على العلاقات بين إيران واليمن (2017)، <http://www.iscanews.ir>، تم الدخول إلى الموقع في 2018/3/20.

الشاطر، علي حسن (2014)، بوجود الفساد الجميع يدفع الثمن، مقال منشور على موقع طريق النزاهة، <http://www.integrity-way.info/wp/?p=11636>، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/23.

القدمي، حمود ناصر (2017)، رؤية من الداخل: الأسباب التسعة لتعثر تسوية الصراع في اليمن، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، <https://futureuae.com/ar>، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/23.

الموقف الأمريكي من ثورة التغيير في اليمن (2011)، <http://www.unique-online.de> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/23.

مستقبل اليمن في ظل صراع الأجنداث وتقاطع المصالح: الغموض سيد الموقف (2017)، <https://www.noonpost.org/content/19050>، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/24.

الفلاحى، أشرف (2018)، موقف روسيا بشأن اليمن محل تساؤلات عدة، مقال منشور على موقع عربي 21، متوفر على الرابط: <https://arabi21.com>، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/24.

فرنسا واليمن (2017)، مقال منشور على موقع الدبلوماسية الفرنسية، متوفر على الرابط: <https://www.diplomatie.gouv.fr> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/24.

بريطانيا تعاقب اليمن: المصالح البريطانية السعودية أولى من حقوق الإنسان! (2017) مقال منشور على موقع الوقت، متوفر على الرابط: <http://alwaght.com/ar/News> ، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/24.

وقفه تحليلية بشأن أداء سلطنة عُمان في الأزمة اليمنية (1438هـ)، موقع الوقت متوفر على الرابط: <http://alwaght.com/ar/News> ، تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/24.

نص قرار مجلس الأمن الذي أصدره مساء اليوم بشأن اليمن (2016)، موقع التغيير متوفر على الرابط: <https://www.al-tagheer.com/news87951.html> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/27.

خمسة قرارات أممية فشلت في حلّ الأزمة اليمنية (2016) موقع ساسة، متوفر على الرابط: <https://www.sasapost.com/un-resolutions-on-the-conflict-in-yemen> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/27.

دولانوييه، إيغور (2017)، ليبيا: الورقة الروسية الجديدة، مقال منشور على موقع اورينت xx بالعربية، متوفر على الرابط: <https://orientxxi.info/magazine/article1731> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/2/2.

حق النقض (الفيتو) حقائق وأرقام (2017)، موقع BBC Arabic، متوفر على الرابط: <http://www.bbc.com/arabic/world-42400008> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/27.

يونسكو، هيئة الأمم المتحدة الهدنه توفر على الرابط : <http://www.un.org/ar/pearekeepir> تم الدخول الى الموقع بتاريخ 2018/4/1.

ماجد المنحجي، فارع المسلمي، المجلس المحلية في اليمن: أداة حاسمة لضمان الأستقرار، مقال منشور في موقع الحياه، متوفر على الرابط: <http://www.alhayat.com/article/829087> تم الدخول على الرابط بتاريخ 2018/3/25.

خالد، صالح (2018)، ملخص تنفيذي بتاريخ 24 يناير 2018، مركز صنعاء للدراسات، متوفر على الرابط: <http://sanaacenter.org/ar/author/sala> تم الدخول إلى الموقع بتاريخ 2018/3/27.

<http://www.fmprc.gov.cn/ara/>

ثامناً: مراجع أخرى:

جامعة مينيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان، ميثاق الأمم المتحدة، هذا الموقع متوافر على الرابط:
<http://hrlibrary.umn.edu/arab/a001.html> تم الدخول إليه عدة مرات خلال شهر كانون الثاني
وشباط من عام 2018.

قرار مجلس الأمن الدولي، الوثائق، متوفر على الرابط:

<http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions/2018.shtml> تم الدخول اليه عدة مرات
خلال شهر كانون الثاني وشباط من عام 2018.